

Received on (05-07-2022) Accepted on (04-09-2022)

<https://doi.org/10.33976/IUGJIS.31.2/2023/19>

## Controls of religious discourse in the six books

Adel M. Al-Zamili<sup>\*1</sup>, Rashid Eltabak<sup>\*2</sup>

Al-Zaytouna University-Tunisia<sup>\*1,2</sup>

\*Corresponding Author: [adel2020.elzamy@gmail.com](mailto:adel2020.elzamy@gmail.com)

### Abstract:

This research deals with religious discourse in that it is composed speech that includes exhortation and communication with a specific adjective. He needs knowledge and experience in terms of the law and in terms of people's moods and nature and how to reach their hearts to enable the queen of persuasion easily and kindness according to the verse, "Call to the way of your Lord with wisdom and good advice" (Bees: 125) and the verse "and preaching and say to them in themselves eloquent words" (An-Nisa': 63) "From this direction, I took a collection of the scattered prophetic advocacy directives concerning those who took the lead in preaching in the place of the messengers, so that this would be an addition to them in the truth. This is a supplement from the elite of the selected books of the Sunnah, which are the six books, starting with Imam Al-Bukhari in his Sahih and Imam Muslim, passing through the companions of the four Sunan, Al-Tirmidhi, Abu Dawood, Al-Nasa'i and Ibn Majah, and what they translated from their understanding of hadiths and effects, as it is said: Al-Bukhari's jurisprudence in his translations, as I praise the virtues and importance of these six books May the one standing on it benefit, and it will be a good deed, and God is the Guide to the straight path.

**Keywords:** Religious discourse, the six books, discourse controls, prophetic advocacy directives

### ضوابط الخطاب الديني في الكتب الستة

عادل محمد الزاملي<sup>1</sup>، أ.د. رشيد الطباخ<sup>2</sup>

جامعة الزيتونة-تونس<sup>1,2</sup>

### الملخص:

يتناول هذا البحث الخطاب الديني من حيث أنه الكلام المؤلف الذي يتضمن وعظاً وإبلاغاً على صفة مخصوصة. وهو يحتاج إلى دراية وخبرة من حيث الشريعة ومن حيث أمزجة الناس وطبيعتهم وكيفية الوصول إلى قلوبهم لتمكين ملكة الإقناع بسهولة ولطف وفقاً لقوله تعالى " ادعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ" (النحل: 125) وقوله تعالى " وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا" (النساء: 63) " ومن هذا المنحى سلكت جمع ما تنائر من توجيهات نبوية دعوية تخصُّ من تصدرُّ للوعظ مقام الرسل، حتى يكون هذا زاداً لهم في الحق، وهذا الزاد من صفوة الكتب المختارة من السنة وهي الكتب الستة ابتداءً بالإمام البخاري في صحيحه والإمام مسلم مروراً بأصحاب السنن الأربعة الترمذي وأبي داود والنسائي وابن ماجه وما ترجموا من فهمهم للأحاديث والآثار، كما يقال: فقه البخاري في تراجمه، كما أشيد بفضائل هذه الكتب الستة وأهميتها، عسى أن ينتفع الواقف عليه، وتكون حسنة من الحسنات والله الهادي إلى سواء السبيل.

**كلمات مفتاحية:** الخطاب الديني، الكتب الستة، ضوابط الخطاب، توجيهات نبوية دعوية.



## المقدمة:

الحمد لله الذي خلق فسوى ثم قدر فهدى، والصلاة والسلام على المبعوث رحمةً للأنام محمد بن عبد الله الهاشمي، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين وسلم تسليمًا كثيرًا، وبعد، فالخطاب الديني هو الوجه المشرق في الدعوة إلى الله تعالى واستقطاب الآخرين، والذب عن الدين ما يلحق به من شبه وريب. خاصةً في الوقت الذي وصل فيه المسلمون إلى غاية الضعف والهوان، مع ضياع الغرب في المادة العمياء. ولو لاحظنا الهدي النبوي لوجدنا خطبه -عليه السلام- موجزة ذات قصد، مع حرصه -عليه السلام- على هداية الناس جميعًا، وأعطى الأمة -عليه السلام- البلاغة والفصاحة والهدى والنور: بأبلغ عبارة وأطفها، ولا يحتاج الخطيب إذا صلحت نيته وقصده إلى كثرة الكلام. وكان -عليه السلام- حكيماً لطيفاً في إيصال الحق حسب الظروف والمناسبات، استلهاماً من قوله تعالى { ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ }<sup>1</sup>.

فإن كانت الدعوة إلى الله بقسوة وعنف وخرق، فإنها تضر أكثر مما تنفع، فلا ينبغي أن يُسند الأمر بالمعروف إسناداً مطلقاً، إلا لمن جمع بين العلم، والحكمة، والصبر على أذى الناس، لأن الأمر بالمعروف وظيفته الرُّسل، وأتباعهم، وهو مُستلزم للأذى من الناس، لأنهم مجبولون بالطبع على معاداة من يتعرض لهم في أهوائهم الفاسدة، وأغراضهم الباطلة، ولذا قال العبد الصالح لثمان الحكيم لولده، فيما قص الله عنه: {وأمر بالمعروف وأنه عن المنكر واصبر على ما أصابك}<sup>2</sup>. والدعوة إلى الله تكون بطريقتين: طريق لين، وطريق قسوة، أما طريق اللين فهي الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وإيضاح الأدلة في أحسن أسلوب وأطفه، فإن نجحت هذه الطريق فيها ونعمت وهو المطلوب، وإن لم تنجح تعينت طريق القسوة بالسيف حتى يُعبد الله وحده، وتقام حدوده، فإن لم تنفع الكتب تعينت الكتاب، والله تعالى قد يزغ بالسُّلطان ما لا يزغ بالقرآن، على ألا يؤدي ذلك إلى مفسدة أعظم من ذلك المنكر، لإجماع المسلمين على ارتكاب أخف الضررين<sup>3</sup>. وبين هاتين الطريقتين يقع الخطأ ويقع المسلمون في العناء والشدة، والموفق هو الله تعالى الهادي إلى سواء السبيل. فقد أثر الخضر -عليه السلام- خرق السفينة؛ لتسلم من {مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا}<sup>4</sup> فالحكمة ضالة المؤمن. وربط الحقائق بالواقع من ضرورات الشريعة الغراء.

وقد كانت الكتب الستة المشهورة الحاوي الأكبر والأصح للميراث النبوي الشريف، فهي فيض فياض، ونبع لا ينضب، وبحر لا ساحل له في توجيه الأمة لكل خير، ونهيه عن كل شر، وإرساء قواعد الشريعة النبع الثاني. لكن البعد عن صاحب الشريعة السمحاء ومصاحبة أنفاسه الطاهرة، يجعل من الواظ في حيرة فيما يقدم أو يُخز، أو يفيض أو يُوجز، أو يتوسع أو يضيق، أو يمضي أو يحجم، أو يبت أو يكتم. وما فرط الله في الكتاب من شيء، ولكن من يؤتى الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً وما يتذكر إلا أولوا الألباب.

والكتب التي أخذت منها المادة العلمية هي عصاره ما أخرجت القرون الثلاثة الأولى التي هي خير القرون فعن عمران بن حصين يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم قربي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران لا أدري ذكر ثنتين أو ثلاثاً بعد قرنيه ثم يجيء قوم يندرون ولا يفون ويخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون ويظهروا فيهم السم. اهـ<sup>5</sup>، كما أنها جمعت حال المسلمين الأوائل ثقافة وديانة وعلماً وأدباً، فهي خير قبلة للأمة في الخير والوعظ والتمسك، فكل خير في اتباع من سلف، وكل شر في ابتداء من خلف. وسأقف في بحثي على ما ترجم به الأئمة الأحاديث مما يتعلق بجانب الوعظ والخطب والتعاليم، مع توضيح الغريب والأحكام من مظنتها، وتخرج الأحاديث، مع قطف من هدي أهل العلم في هذا المضمار.

<sup>1</sup> سورة النحل، الآية: 125.

<sup>2</sup> سورة لقمان، الآية: 17.

<sup>3</sup> الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن 464/1.

<sup>4</sup> سورة الكهف، الآية: 79.

<sup>5</sup> أخرجه الإمام البخاري في صحيحه 397/20 ح 6201 كتاب الأيمان والنذور باب إنهم من لا يغي بالنذر

ليكون ذلك كله ذخراً بعد الممات، وحسنةً نلقى بها ربنا بعد الفوات {يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا<sup>6</sup>} {يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ<sup>7</sup>} وفي الحديث: " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ وَعِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ"<sup>8</sup>. والله الهادي إلى سواء السبيل. {رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ<sup>9</sup>} صدق الله العظيم.

### التمهيد

أولاً: أهمية الدراسة: تأتي أهمية هذه الدراسة مما يلي:

1. وجوب الخطاب الديني وأثره في إحياء النفوس وبقظة الضمير.
2. تجدد الخطاب الديني ومسايرته للأزمنة والأمكنة لمرونة الشريعة -رحمةً من الله تعالى- فقد قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ ..."<sup>10</sup>.
3. دراسة الواقع الإسلامي، استبصاراً في الدعوة والأمثل فيها؛ لقوله تعالى {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي<sup>11</sup>}.
4. تجلية الحقائق الدينية، وذنب ما علق بها من شبهات.
5. قيامه صلى الله عليه وسلم بالدعوة وتكليفه أصحابه الكرام بنشرها، والذنب عنها بالمال والنفس واللسان.
6. تشعب النواحي الدينية وتباين الظروف، التي ينبغي أن يعالجها الخطاب الديني.
7. حاجة الناس مع تباين أفكارهم وأمزجتهم وأعمارهم إلى الخطاب الديني لإصلاح أنفسهم ومجتمعاتهم، والترقي في الخطاب الديني وكشف الشبهات وتجليه الحقائق.
8. توفير الزمان والجهد لكل من يتصدّر للخطاب الديني بتقديم خلاصة التوجيهات الربانية لسائر الحاجات الدينية مع الاعتدال وفهم للواقع.
9. تذمر الناس ممن يعنّي المنابر، لخوضهم بعيداً عن الروح الدينية التي من أجلها شرع الخطاب الديني.
10. تنوع الخطب الدينية، وجهد الكثير بأحكامها وأركانها وآدابها.

### ثانياً: أهداف الدراسة:

1. إبراز أهمية الكتب الستة في الحديث.
2. معاونة من يتصدر للخطاب الديني وتوجيهه، وسدّ فريضة من فروض الكفاية.
3. الموازنة بين الحاجة والشريعة لإظهار الخطاب الديني بصورة لائقة من غير إحداث.
4. إزالة العوائق أمام الدعوة والخطاب الديني، بتوضيح مرامي الإسلام وكيف ساس الأمم من غير عنف، حيث جاء في التنزيل الحكيم: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ<sup>12</sup>}.
5. التزام هديه -عليه السلام- من حيث القصر والقصد ففي الحديث قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنْ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقَصَرَ خُطْبَتُهُ مِئْتَةٌ مِنْ فَهْمِهِ فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصُرُوا الْخُطْبَةَ وَإِنَّ مِنَ النَّبِيَّانِ سِحْرًا"<sup>13</sup>

6 سورة آل عمران: الآية: 30.

7 سورة غافر: الآية: 16.

8 أخرجه الترمذي في سننه 88/3 ح 1297 كتاب الأحكام عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب في الوفاء، بلفظه. قال أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

9 سورة البقرة، الآية: 127.

10 أخرجه البخاري في صحيحه 69/1 ح 38 كتاب الإيمان باب الدِّينِ يُسْرٌ وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْخَيْفِيُّ السَّمْحَةُ.

11 سورة يوسف، الآية: 108.

12 سورة البقرة، الآية: 256.

13 أخرجه مسلم في صحيحه 594/2 ح 869 كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة.

6. إعطاء كل مناسبة حظها من الوعظ.
7. توضيح السبيل الأمثل لمخاطبة الجميع بروح هذا الدين بعيداً عن الحشوية<sup>14</sup>، مما ينهض بالأفراد والمجتمعات لتكون بحق أقرب إلى الكمال البشري.

**ثالثاً: تساؤلات الدراسة:** تستدعي هذه الدراسة عدّة تساؤلات، منها:

1. ما هو الخطاب الديني لغةً واصطلاحاً؟ وما هي الألفاظ ذات الصلة به؟
2. ماذا نعني بالضابط في الدعوة؟
3. ما هي الكتب الستة وما هي منزلتها عند المسلمين؟
4. ما هي أبرز تراجم الأئمة في مضمار الدعوة في الكتب الستة، والتوجيهات التي ينبغي أن تراعى؟
5. ما هي أهم النتائج والتوصيات للباحث؟

**رابعاً: الدراسات السابقة:**

حظي الخطب الديني باعتناء الفقهاء قديماً ضمن اجتهاداتهم الفقهية، خاصة الأئمة الأربعة ومن تبعهم من المجتهدين. ووضعوا الأحكام الشرعية لكل خطاب ديني، في كتب عريقة كثيرة. واستقرار المذاهب في البلاد، وتقليدها يجمع في جنباته جمال الشريعة واحترام المجتهدين، وسنن الدين، وسماحته، ولا تستطيع الأمة الإسلامية الاقتصار على مذهب فقهي واحد؛ لأنها بذلك تضيق ما وسع الله تعالى .

وقد ظهر في الآونة الأخيرة دعاوي لتجديد الخطاب الديني، بعداً عن التقليد؛ بعد ظهور بعض الانحرافات الفكرية في فهم الإسلام، مما أعطى صورة معتمة عن ديننا الحنيف السمح!! وهناك كتابات برزت في هذا المجال، ولا ينقطع الخير في هذه الأمة إلى قيام الساعة. ومن هذه الكتب:

1. تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف، تأليف محمد بن شاكر الشريف.
2. تجديد الخطاب الديني المعاصر، وانعكاساته على الأمن الفكري للمجتمع، بين التكيف السياسي والتوظيف الشرعي. أ. د. رعد حميد توفيق، الجامعة العراقية، كلية العلوم الإسلامية. (و) م. م. نور علي إبراهيم، كلية الإمام الأعظم الجامعة، نشر: مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية، 2018م. مجلة علمية فصلية محكمة<sup>15</sup>.
3. واقع الخطاب الديني واطروحات تجديده. أ. م. د. عبدالسلام محمد السعدي. (و) أ. م. د. فلاح خلف كاظم الزهيري. المجلة السياسية والدولية المجلة السياسية والدولية<sup>16</sup>.

14 الحشوية: جاءت من الظهور الغريب والإحداث ووجدت في كتب اللغة مع كلمة نبتت: أي ظهر النبت والنبات في الأرض، ونبت البقل نباتاً، وأنبته الله ونبتته، ونبت الناس الشجر: غرسوه، ونبتوا الحب: حرثوه. ومن المجاز: نبت فلان في منبت صدق، وفي أكرم المنايب، وإبته لحسن النبتة، وأنبته الله نباتاً حسناً، ومن ثبت نبت، ونبت الصبي: رباه، وفلان ينبت جاريته رجاء الرّيح فيها. ونبت أهلك بين عينيك. ونبتت لبني فلان نابتة: نشأ لهم نشأ صغار، وإن بني فلان لنابتة شرّ، وهذا قول النابتة والنوابت وهم الحشوية. (انظر: الزمخشري، أساس البلاغة 458/1 في باب النون فالباء، وقال الرّبيدي في تاج العروس من جواهر القاموس 117/1: وفي الأساس: النوابت طائفة من الحشوية أي أنهم أخذوا بدعاً غريبة في الإسلام قال شيخنا: وللحاجظ فيهم رسالة قرئهم فيها بالرّافضة. اهـ وقال صاحب بن عباد: في المحيط من اللغة 2/ 378 باب النون، والنابتة: قوم من الحشوية لا رأي لهم. وقال السيوطي في وصفهم: تحلفهم في النظر، وقله مطالعتهم للكتب، وجهلهم بخُرد الأدب. (انظر: السيوطي، المزهرة 25/1 ذكر قرح الناس في كتاب العين مصدر وقال في (المعجم الوسيط 177/1 في باب الحاء): الحشوية: نسبة إلى الحشو أو الحشا طائفة تمسكوا بالظواهر وذهبوا إلى التّجسيم وغيره.

15 انظر: <https://www.researchgate.net/publication> أخذ بتاريخ: 2021/11/28م تجديد الخطاب الديني المعاصر، وانعكاساته على الأمن الفكري للمجتمع، أ. د. رعد حميد توفيق، الجامعة العراقية، كلية العلوم الإسلامية. (و) م. م. نور علي إبراهيم، كلية الإمام الأعظم الجامعة، نشر: مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية، 2018م. مجلة علمية فصلية محكمة.

16 انظر: <https://www.iasj.net/iasj/pdf> أخذ بتاريخ 2021/11/27م. بعنوان: واقع الخطاب الديني واطروحات تجديده. أ. م. د. عبدالسلام محمد السعدي. (و) أ. م. د. فلاح خلف كاظم الزهيري. المجلة السياسية والدولية.

4. قضايا ومعوقات تجديد الخطاب الديني، د. عبد الحميد إسماعيل الأنصاري عميد كلية الشريعة والقانون بجامعة قطر سابقاً، قضايا ومعوقات تجديد الخطاب الديني، ونشر ذلك في الوطن، صوت المواطن العربي<sup>17</sup>.
  5. تجديد الخطاب الديني في ضوء الواقع المعاصر، د. محمد منير حجاب، القاهرة دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004م<sup>18</sup>.
  6. دراسة، للدكتور: أحمد زايد، بعنوان: "بنية الخطاب الإسلامي دراسة في المضمون والوظيفة" نشر مجلة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية، السنة الخامسة العدد (11) 1437هـ، ويرى فيها الدكتور أحمد: أن الخطاب الإسلامي لا بُدَّ أن يحتوي على خمسة مضامين كبرى، وهي: محتوى الهداية العام، والمحتوى القيمي، والمحتوى الفقهي، والمحتوى المقاصدي، والمحتوى السنني.
  7. كيفية التعامل مع السنة- معالم وضوابط - د. يوسف القرضاوي، وذلك بتكليف من المعهد العالمي للفكر الإسلامي في واشنطن، وطبع سنة 2002م-1423هـ، دار الشروق، وتناول ضوابط عامة لفهم السنة النبوية: في ضوء القرآن، وأسباب ورودها، والحقيقة والمجاز، والغيب والشهادة، والوسيلة والهدف، والجمع والترجيح....
  8. مصادر السنة النبوية وأثرها في تجديد الخطاب الدعوي، وهو عبارة عن مؤتمر في ماليزيا-كوالامبور سنة 2018م، قدمت فيه أوراق عمل لعديد من الدكاترة، اعتنت بالمصادر قديماً وحديثاً.
- ويختلف بحثي عما سبق من ناحية الاعتناء بالكتب الستة من حيث ضوابط الدعوة والإرشاد، وجمع ما تناثر فيها مع إضافات يسيرة تيسرت.

#### خامساً: حدود الدراسة:

- لهذه الدراسة **حدود علمية** وهي: كتب التفسير المختلفة، وكتب السنة المشرفة خاصة الكتب الستة، وشروحها وكتب اللغة والترجم والفقه والعقائد والدواوين؛ بما يُعزِّزُ ضوابط الوعظ.
- سادساً: منهج الدراسة:** اعتمدت في هذه البحث المنهج التالي:
1. توثيق الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، بالدلالة على مواضعها في الحاشية.
  2. جمع ما تناثر من الآداب المتعلقة بالخطاب الديني في الكتب الستة، وتنسيقه والتعليق عليه والاستدلال بما يعضده.
  3. المنهج استقرائي تحليلي استنباطي مع المقارنة مع أقوال أهل العلم.
  4. ضبط الألفاظ الغريبة بالشكل، وتوضيح معانيها، وكذلك الأماكن مع ترجمة الأعلام الغريبة الغير مشهورة.
  5. لا أحكم على الأحاديث إلا قليلاً، سوى ما حكم عليه الأئمة رضوان الله عليهم، حيث أن الأحاديث والحكم عليها، جانبٌ تكميلي في التخريج، والمهمُ تخريجه من مصادره الموثوقة.
- سابعاً: خطة البحث :** يتكون هذه البحث من المقدمة والتمهيد وثلاثة مطالب و الخاتمة والفهارس المقدمة وفيها أهمية الدراسة والتساؤلات والأهداف وحدود البحث ومنهج الباحث والخطة.
- وأتناول في **المطالب الثلاثة حقيقة الدراسة.**
- المطلب الأول: تعريفات.
- المطلب الثاني: أهمية الكتب الستة.
- المطلب الثالث: الضوابط والمناهج عند الأئمة الستة.

17 انظر: مقالة: قضايا ومعوقات تجديد الخطاب الديني <https://www.al-watan.com/Writer/> أخذ بتاريخ 2021/11/27م، د. عبد الحميد إسماعيل الأنصاري عميد كلية الشريعة والقانون بجامعة قطر سابقاً، ونشر ذلك في الوطن: صوت المواطن العربي.

18 انظر: <https://www.neelwafurat.com/itempage> أخذ بتاريخ: 2021/11/29م، وهي دراسة تحليلية مقارنة لمواكبة الظروف والتغيرات المستجدة في الدعوة.

## المطلب الأول

## التعريفات

أولاً: تعريف الخطاب:

أ. من حيث اللغة:

القول والخطبة<sup>19</sup> ومخاطبة مُراجعة الكلام وقد خاطبه بالكلام مخاطبةً وخطاباً وهما يتخاطبان والخطبة مصدر الخطيب وخطب الخطيب على المنبر واختطب يخطب خطابةً واسم الكلام الخطبة.<sup>20</sup> وخطب الخطيب على المنبر خطابةً، بالفتح، وخطبةً بالضم، وذلك الكلام خطبةً أيضاً، أو هي الكلام المنثور المسجّع ونحوه. ورجل خطيب حسن الخطبة.<sup>21</sup> والخطبة: الكلام المنثور يخاطب به متكلم فصيح جمعاً من الناس لإقناعهم. والخطيب: المتحدث عن القوم.<sup>22</sup>

ب. من حيث الاصطلاح:

1. الكلام المؤلف الذي يتضمّن وعظاً وإبلاغاً على صفة مخصوصة.<sup>23</sup>

ثانياً: الألفاظ ذات الصلة<sup>24</sup>:

أ. الموعظة: هي النصح والتذكير بالعواقب، والأمر بالطاعة.

وقال الخليل: هي التذكير بالخير فيما يرق له القلب.

ب. الوصية: الوصية هي لغة التقدم إلى الغير بما يعمل به مقترباً بوعظ.

ج. النصيحة: النصيحة هي الدعوة إلى ما فيه الصلاح، والنهي عما فيه الفساد.

ومن آدابها أن تكون سراً، في حين يشترط في الخطبة أن يسمعها جماعة من الناس.

د. الكلمة: تستعمل الكلمة بمعنى الكلام المؤلف المطول: خطبة كان أو غيرها كالكلمة والمقالة والرسالة.<sup>25</sup>

ثالثاً: تعريف الدين:

أ. من حيث اللغة: الدين: الطاعة. ودان له، أي أطاعه. قال عمرو بن كلثوم: وأيام لنا ولهم طوالٍ ... عصينا الملك فيها أن ندينها، ومنه الدين؛ والجمع الأديان. يقال: دان بكذا ديانةً وتدين به، فهو دينٌ ومُتدينٌ. ودينُ الرجل تديناً، إذا وكلته إلى دينه.<sup>26</sup>

ب. وفي الاصطلاح: الدين والملة متحدات بالذات، ومختلفان بالاعتبار، فإن الشريعة من حيث إنها تطاع، تسمى: ديناً، ومن حيث إنها تجمع، تسمى: ملة، ومن حيث أنها يرجع إليها، تسمى: مذهباً، وقيل: الفرق بين الدين، والملة، والمذهب: أن الدين منسوب إلى الله تعالى، والملة منسوبة إلى الرسول، والمذهب منسوب إلى المجتهد.<sup>27</sup>

<sup>19</sup> ابن منظور، لسان العرب 1/360 الباء ثم الخاء.

<sup>20</sup> المرجع السابق.

<sup>21</sup> انظر: الأبيدي، القاموس المحيط 1/56 الباء ثم الخاء.

<sup>22</sup> انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية 19/176.

<sup>23</sup> انظر: المرجع السابق.

<sup>24</sup> انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، ج 19/176 حرف الخاء.

<sup>25</sup> (الكلمة) اللفظة الواحدة و(عند النحاة) اللفظة الدالة على معنى مفرد بالوضع سواء أكانت حرفاً واحداً ككلام الجر أم أكثر والجمله أو العبارة التامة المعنى كما في قولهم: لا إله إلا الله كلمة التوحيد، وكلمة الله حكمه، أو إرادته وفي التنزيل العزيز { وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا } (التوبة: 40) و { كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ } (يونس: 33) والكلام المؤلف المطول قصيدة أو خطبة أو مقالة أو رسالة. انظر: المعجم الوسيط 2/796 حرف الكاف.

<sup>26</sup> انظر: الجوهري، الصحاح في اللغة 1/220 حرف الدال.

<sup>27</sup> انظر: الجرجاني، التعريفات 1/30.

فالدين: ما شرع الله للعباد وأمرهم بالتمسك به من الصلاة والصوم والحج وشبهه، وهي الشريعة والجمع: الشرع<sup>28</sup>. وما ينسب للدين يقال له: ديني.

فالخطبة هي: هي الكلام المؤلف الذي يتضمّن وعظاً وإبلاغاً على صفة مخصوصة. والدين هو: ما شرع الله للعباد وأمرهم بالتمسك به. وبناءً على ذلك:

رابعاً: فالخطب الدينية: هي الكلام المؤلف الذي يتضمّن وعظاً وإبلاغاً على صفة مخصوصة، مما يتفق وما شرع الله لعباده وأمرهم بالتمسك به<sup>29</sup>.

هذه الألفاظ تجتمع مع الخطبة في إرادة الخير للآخرين ونصحهم، كما قال الله تعالى: {وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا}<sup>30</sup>. وتختلف الخطبة عنها: بالانضباط بالأحكام الشرعية ومراعاة الأركان ومواجهة الجمهور.

وما سبق تعريفه بالمعنى الخاص، وبالمعنى العام: يقصد بالخطاب الديني: هو الرسالة الدعوية الدينية البشرية التي يوجهها المسلمون باسم دينهم الى مختلف فئات البشر مسلمون وغير مسلمين وهو إما أن يعالج موضوعات وقضايا دينية أو غير الدينية مع تناولها من منظور ديني مستنداً في منطلقاته إلى المرجعية الدينية الإسلامية، التي أساسها القرآن والسنة النبوية المطهرة، وقد يكون صادراً عن فرد أو مجموعة أفراد أو مؤسسة عامة أو دينية متخصصة من مؤسسات الدعوة الدينية، وذلك بهدف القيام بمهمة الدعوة الإسلامية بمختلف وظائفها والتي تتدرج من مجرد التعريف بالإسلام، مروراً بالإقناع بعظمته وانتهاءً بالدعوة لاعتناقه مستخدماً في ذلك كافة الوسائل الممكنة والمتاحة والتي تتفق مع مبادئ الشريعة الاسلامي.

#### خامساً: تعريف الضابط<sup>31</sup>:

أ. في اللغة: ضبط الشيء: لزمه لزوماً شديداً وهو أضبط من الأعمى " " وأضبط من نملة " وأخذته فتأبطه، ثم تضبطه. وتضبط الذراع الشاقول حتى يمد الحبل. وكان عمر رضي الله تعالى عنه: أضبط وهو الأعرس اليسر. قال الكميت: هو الأضبط الهواس فينا شجاعة... وفيمن يعاديه الهجف المثقل.. ومن المجاز: هو ضابط للأمر. وفلان لا يضبط عمله: لا يقوم بما فوض إليه، ولا يضبط قراءته: لا يحسنها. وبلد مضبوط مطراً: معوم بالمطر<sup>32</sup>. إن القادر على ضبط كلامه وجعله مطابقاً لما يريد من المعاني دون زيادة ولا نقصان متكلم ماهر جداً، وهو بمثابة من يمشي على طريق مطابق لحدود مواطئ قدميه تماماً، إذا انحرف يميناً أو شمالاً خرج عنه فأساء مُنْحَرِراً أو صاعداً أو ساقطاً<sup>33</sup>.

<sup>28</sup> انظر: الفراهيدي، العين 59/1 باب العين والشين واللام معهما، 43/2 من حرف الصاد، قال فيه: والوضوب: دَيْمُومَةُ الشيء، فهو واصب دائم، قال الله عز وجل: {وله الدين واصباً} .

<sup>29</sup> انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية 176/19 .

<sup>30</sup> سورة النساء: الآية: 63. والمراد من الآية الكريمة: وأنصحهم فيما بينك وبينهم بكلام بليغ رادع لهم. اهـ. (ابن كثير، تفسير القرآن العظيم 346/2)

<sup>31</sup> قال الجرجاني في أساس البلاغة 94/1 يصف كتابه: واعلم أن هذه الأمور التي قصدت البحث عنها أمورٌ كأنها معروفة مجهولة، وذلك أنها معروفة على الجملة، لا ينكر قيامها في نفوس العارفين ذوقُ الكلام، والمتمهّرين في فصل جيده من رديئه، ومجهولة من حيث لم يتفق فيها أوضاع تجري مجرى القوانين التي يرجع إليها، فُتستخرج منها العُلل في حُسن ما استُخِمن وقُبِح ما استُهْجن، حتى تُعلم عِلْمَ اليقين غير الموهوم، وتضبط ضبط المزموم المخطوم، ولعلّ الملال إن عرض لك، أو النشاط إن فتر عنك، قلت ما الحاجة إلى كل هذه الإطالة؟ وإنما يكفي أن يقال الاستعارة مثل كذا، فُتعدُّ كلمات، وتُتشدُّ أبيات، وهكذا يكفينا المؤونة في التشبيه والتمثيل يسيراً من القول. ( انظر: الجرجاني، أساس البلاغة 94/1 مادة ضبط)

<sup>32</sup> الزمخشري، أساس البلاغة 272/1 مادة ضبط.

<sup>33</sup> البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها الباب الخامس الإيجاز والإطناب والمساواة 476/1. وتكملة النص: ولذلك يُختار لصياغة القوانين والقرارات والمعاهدات والبيانات المحددة والمواد المحررة المحصنة أمهراً كتاب القوانين وصانعي نصوصها، إذ يجب أن تكون موادها مطابقة تماماً للمعاني التي يزداد الدلالة عليها بها، حتى لا تُفسر بما يُفرض عن المعاني التي حصل عليها الاتفاق، أو بما يزيد عليها، فلمفسري مواد القوانين والمعاهدات والقرارات

وبناءً على ما سبق يتبين أن معنى الضبط الذي يفهم من كلام أهل اللغة:

ب. **الضبط الاصطلاحي:** هو الجودة للشيء وإتقانه، فلا يظهر منه خلل ولا نقص ولا فساد، سواء كان الأمر حسياً أو

معنوياً<sup>34</sup>. ومنه يقال للراوي ضبط حديثه وهو ضابط للحديث أي متقن له تحملاً وأداءً<sup>35</sup>.

فإذا أخل الراوي بالرواية قيل سيء الحفظ أو كثير الأوهام أو فاحش الغلط، أو مغفلاً، أو مخالف للثقاق<sup>36</sup>، وينزل عن رتبة الثقاق إلى صدوق أو صدوق سيء الحفظ وهكذا.

ويعتمد هذا الخطاب الديني على مصادر كثيرة تتبع الوحي السماوي من القرآن الكريم والسنة المشرفة وما أجمعت عليه الأمة المعصومة وما تبع ذلك من اجتهادات للفقهاء.

### المطلب الثاني: أهمية الكتب الستة

وتعد الحضارة الإسلامية بما أنتجت من تراث عريق معيناً خصباً لفهم هذه مصادر الشريعة المتنوعة، من حيث دلالتها على المراد ومن حيث تطبيقها على أرض الواقع، وذلك في الشروح المختلفة للقرآن ومصادر السنة المتعددة. فَقَدْ لَيْسَ عُمَرُ الْمُرَقَّعُ وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَقَالَ فِي فَهْمِهِ لِأَمَانَةٍ<sup>37</sup>: "لَوْ مَاتَتْ شَاةٌ عَلَى شَطِّ الْفُرَاتِ ضَائِعَةً لَطَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَائِلِي عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ"<sup>38</sup>. وَقَالَ: "لَوْ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ دَاخِلُونَ الْجَنَّةَ كُلُّكُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا رَجُلًا وَاحِدًا، لَخِفْتُ أَنْ أَكُونَ هُوَ، وَلَوْ نَادَى مُنَادٍ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ دَاخِلُونَ النَّارَ إِلَّا رَجُلًا وَاحِدًا لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ هُوَ"<sup>39</sup> اهـ. هذا يدل على فهم عميق لوعده الله ووعيدته ومعنى الأمانة التي سيسألنا الله عنها يوم القيامة.

وكتب التراث مليئة بهذه الصور المشرفة الواقعية لفهم سلفنا الصالح وتفاعلهم مع شريعتهم الغراء، وأجل هذه الكتب: الصحاح الستة<sup>40</sup>، وهي: صحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داود وسنن الترمذي وسنن النسائي (المجتبى) وسنن ابن ماجه.

ونحوها جيلاً كثيرة يغيرون بها مفاهيم نصوصها، متى وجدوا فيها ثغرات نقص أو زيادة تسمح بالتحايل والتلاعب في التفسير. ولما نجد في مجموع كلام كثير كلاماً مساوياً للمعاني المرادة منه دون زيادة ولا نقص، ولا سيما في النصوص التي تُصاغ بأساليب أدبية، فالأمثلة على الكلام المساوي في النصوص الأدبية أو المطعمة بالأساليب الأدبية نادرة، قد نجدها في جمل، وفي كلام قصير، وفي بيت من الشعر، أو شطر من بيت.<sup>34</sup> والضبط: يلزمه في كل أمر استيفاء شروط المضبوط وأركانه، والإخلال بها إخلال في روح الأمر وجسده ورأسه، فالإخلال روح الصلاة، وقراءة الفاتحة ركنها كالرأس، والتشهد الوسط كالأعضاء، ودعاء الاستفتاح كالأشعار والأظفار، وكلُّ جُمَل الصلاة ويؤدي حقيقتها، وإن كان الضرر في الأركان والإخلال أفحش لذهاب الروح والرأس.

<sup>35</sup> انظر، علوم الحديث، جامعة القدس المفتوحة ص 90، وقال ابن كثير في الباعث الحثيث في اختصار علوم الحديث 11/1 في النوع الثالث والعشرون معرفة من تقبل روايته: المقبول: الثقة الضابط لما يرويه. وهو: المسلم العاقل البالغ، سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة، وأن يكون مع ذلك متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدث من حفظه، فاهماً إن حدث على المعنى فإن اختلف شرط مما ذكرنا ردت روايته.

<sup>36</sup> الطحان، تيسير مصطلح الحديث ص 146-147 المبحث الثاني شروط قبول الراوي. وقال ما نصه: يعنون بالضبط أن يكون الراوي غير مخالف للثقاق، ولا سيء الحفظ، ولا فاحش الغلط، ولا مغفلاً، ولا كثير الأوهام. .. وقال: ويعرف الضبط بموافقة الثقاق المتقنين في الرواية فإن وافقهم في روايتهم فهو ضابط ولا تضر مخالفته النادرة لهم، فإن كثرت مخالفته لهم اختلف ضبطه، ولم يُخْتَجَّ به.

<sup>37</sup> خطب عمر بن الخطاب وهو خليفة وعليه إزار فيه ثنتا عشرة رقعة. انظر: أبو نعيم في الحلية 27/1 في ترجمة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

<sup>38</sup> أخرج الأثر ابن سعد في الطبقات الكبرى 305/3 من ذكر استخلاف عمر بن الخطاب رضي الله عنه، بنحوه، وهذا الأثر حسن لكثرة طرقه. انظر: <https://islamqa.info/ar/answers/302577/> أخذ بتاريخ 2021/12/27م.

<sup>39</sup> أخرجه أبو نعيم في الحلية 27/1 في ترجمة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

<sup>40</sup> لم يشترط سوى البخاري ومسلم والصحة، ولكن الحكم يتبع الغالب، ومعظم كتب السنن صحيح أو حسن، فالحكم على التغليب.

وقد تَلَقَّت الأمة كتابي البخاري ومسلم بالقبول، واتفقت على أنهما أصح الكتب بعد القرآن الكريم، وأن كتاب الإمام البخاري أصحهما صحيحاً وأكثرهما فائدة<sup>41</sup>. وتعد الكتب الخمسة الأولى مما لم يُفْتَهَا إلا اليسير<sup>42</sup> وأول من ضمَّ سنن ابن ماجه إلى الكتب الخمسة أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي 507 هـ في كتابه أطراف الكتب الستة، وبهذا أصبحت كتب الحديث المعتمدة ستة، وتابعه على ذلك أهل العلم من بعده<sup>43</sup>.

ويُعدُّ القرن الثالث الهجري أجلاً عصور الحديث وأسعدها بتدوين الحديث وتقريبه على طالبه فيه ظهر كبار المحدثين وحذاق الناقدين ومهرة المؤلفين وفيه ظهرت الكتب الخمسة .. وقد اعتمدها المحدثون وعوّل عليها المستنبطون وحظيت بخدمة العلماء في جميع العصور ما بين شارح ومختصر وناقد ومنتصر ومستخرج عليها ومؤرخ لرجالها وجامع لأطرافها ومستدرك عليها<sup>44</sup>. وهذه الكتب مرتبة على الموضوعات الفقهية وهي مما تيسر على الواقف عليها من حيث الموضوع الذي يبحث عنه، وهي تتفاوت في أعداد الأحاديث ومجموع ما فيها من أحاديث تقارب 1962 الأخرى.6 حديثاً<sup>45</sup>. والكتب التي تخدم بحثنا منها ( مظنة وجود آداب الوعظ): كتب العلم والآداب والفتن والإيمان والاستئذان والبر والصلة والسلام والسنة والدعوات، وهناك متناثرات من الفوائد في باقي الكتب.

#### الضوابط والمناهج عند الأئمة الستة<sup>46</sup>

هذه باقية من الضوابط التي لو راعاها الخطباء والوعاظ، كان أسلمً للعاقبة وأحمدً في المثوبة، ومعظمها من الكتب الستة المشهورة وهي:

1. التوسط في كل شيء، وعدم الغلو في فهم الشريعة، لحديث: " هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ"<sup>47</sup> قَالَهَا ثَلَاثًا<sup>48</sup>.
2. النَّهْيُ عَنِ اتِّبَاعِ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ مُتَّبِعِيهِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْإِخْتِلَافِ فِي الْقُرْآنِ<sup>49</sup>. فعن عائشةَ قَالَتْ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ { هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرَى مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ } (آل عمران:7) قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ فَأَحْذَرُوهُمْ. وفي حديث عبد الله بن عمرو قال هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَالَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ فَحَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْعَضْبُ فَقَالَ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ" وحديث: " اقرءوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم

<sup>41</sup> القنوجي، الحطة ص 168.

<sup>42</sup> السيوطي، تدريب الراوي 57/1 أول من صنف في الصحيح المجرد. وهذا القول في المتن من الكتاب من قول الإمام النووي.

<sup>43</sup> الخطيب، أصول الحديث ص 327. وأضاف: وقدم على موطأ مالك رغم أن الموطأ أصح منه لكثرة الزيادات التي فيه.

<sup>44</sup> أبو زهو، الحديث والمحدثون ص 367.

<sup>45</sup> المزي، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف 456/13.

<sup>46</sup> هي ضوابط في الزمان والمكان والمحتوى للخطاب الديني والمخاطب والمُتَنَطِّعِينَ للوعظ والتذكير، جمعت في ثناياه خلاصة ما قال أهل العلم في تراجمهم لكتب السنة، والله المستعان.

<sup>47</sup> [هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ] هم الْمُتَعَمِّقُونَ الْمُغَالُونَ فِي الْكَلَامِ الْمُتَكَلِّمُونَ بِأَفْضَى خُلُوقِهِمْ. مأخوذ من النَّطْع وهو الغارُّ الأعلى من الفم ثم اسْتَعْمِلَ فِي كُلِّ تَعَمُّقٍ قَوْلًا وَفِعْلًا. انظر: ابن الأثير، النهاية 164/5 من (نطع) وقال النووي في شرح مسلم 26/9 ح 4823 كِتَابُ الْعِلْمِ بَابُ هَلَكِ الْمُتَنَطِّعُونَ. (هَلَكِ الْمُتَنَطِّعُونَ) أَيِ الْمُتَعَمِّقُونَ الْمُغَالُونَ الْمُجَاوِزُونَ الْحُدُودَ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ. قلت: المتنطعون: المتشددون في غير محل التشدد.

<sup>48</sup> هو حديث مرفوع، عن عبد الله بن مسعود -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أخرجه مسلم في صحيحه 153/13 ح 4823 كِتَابُ الْعِلْمِ بَابُ هَلَكِ الْمُتَنَطِّعُونَ.

<sup>49</sup> هذه الترجمة أوردها الإمام مسلم في صحيحه لأصوله في كتاب العلم.

فَقُومُوا " وفي الحديث: عَنْ جُنْدُبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَحْطَأَ.<sup>50</sup>

3. التبشير وترك التفتير، والبناء وترك الهدم، والتحبیب والبعد عن التبغیض. لحديث: عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ بَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا<sup>51</sup>
4. الرفق وعدم العنف. وقد جاءت أحاديث تندب للرفق منها: الحديث المرفوع: مَنْ يُحْرِمُ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ. وقال أيضاً: " إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنفِ " وقال: يَا عَائِشَةُ ارْزُقِي فَإِنَّ الرَّفْقَ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ وَلَا نَزَعَ مِنْ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ<sup>52</sup>.
5. اختيار أيسر الأقوال وأرفقها بالناس وأبعدها عن الخلاف. لحديث: عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا<sup>53</sup>.
6. تعلم العلوم الشرعية ابتغاءً لما عند الله تعالى، لا لطلب الدنيا. والآثار تدمُّ من تعلم العلوم الشرعية لغير وجه الله تعالى، منها: " مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا لِيُغَيِّرَ اللَّهَ أَوْ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ اللَّهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ " وقال: " مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وَجْهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ<sup>54</sup>
7. تعلم الإيمان قبل القرآن. " فَعَنْ جُنْدُبٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَمَا حَزَاوِرَةٌ فَتَعَلَّمْنَا الْإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ نَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ، ثُمَّ تَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ فَتَزَدْنَا بِهِ إِيْمَانًا، فَإِنَّكُمْ الْيَوْمَ تَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ قَبْلَ الْإِيمَانِ. وعند ابن ماجة في مقدمته باب في الإيمان، نصه: عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فَبَيْنَمَا حَزَاوِرَةٌ فَتَعَلَّمْنَا الْإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ نَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ تَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ فَزَدْنَا بِهِ إِيْمَانًا. قلت: وأهل الإيمان متفاضلون، فقد ترجم النسائي باباً: تَفَاضُلُ أَهْلِ الْإِيمَانِ كِتَابَ الشَّهَادَاتِ وَأَيْضًا بَابًا فِي زِيَادَةِ الْإِيمَانِ<sup>55</sup>.
8. التحذير من الجرأة على الفتوى، لحديث: إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِرَاعًا يَنْتَرِعُهُ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا<sup>56</sup> وترجم أبو داود في سننه: باب التَّوَقُّي فِي الْفُتْيَا، من كتاب العلل، وأورد فيه حديث: عَنْ مُعَاوِيَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْعُلُوطَاتِ،

<sup>50</sup> الأحاديث: أخرجه أبو داود 48/10 ح 3167 كتاب العلم باب الكلام في كتاب الله بغير علم، وانظر: الأحاديث: 4817، 4818، 4820 من الكتاب والباب المذكورين.

<sup>51</sup> أخرجه أبو داود في سننه 462/12 ح 4195 كتاب الأدب باب في كراهية المرء

<sup>52</sup> والأول في الأحاديث: أخرجه أبو داود في سننه 433/12 ح 4175 باب في الرفق. من كتاب الأدب، وانظر: ح 4173، ح 4174.

<sup>53</sup> أخرجه أبو داود 461/12 ح 4153 كتاب الأدب، باب في التجاوز في الأمر.

<sup>54</sup> وكلاهما أخرجه الترمذي 240/9 ح 2578، 2579 ح 2578 كتاب العلم عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا، وقال عن الأول: وفي الباب عن جابر قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث أيوب إلا من هذا الوجه. وقال عن الثاني: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسحق بن يحيى بن طلحة ليس بذلك القوي عندهم تكلم فيه من قبل حفظه.

<sup>55</sup> الحديث الأول: أخرجه الطبراني في معجمه 225/2 ح 1656 "،،، والثاني: عند ابن ماجة في مقدمته 70/1 ح 60 باب في الإيمان، وأما ترجمة النسائي باباً: تَفَاضُلُ أَهْلِ الْإِيمَانِ كِتَابَ الشَّهَادَاتِ، انظره: 175/15 والحديث: 4921 وما بعده. وأيضاً باباً في زيادة الإيمان، للأحاديث: 4924 وما بعده.

<sup>56</sup> أخرجه مسلم في صحيحه 145/13 ح 4828 كتاب العلم باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان.

وحديث: مَنْ أَفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ زَادَ سُلَيْمَانُ الْمُهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ وَمَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِأَمْرٍ يُعْلَمُ أَنَّ الرُّشْدَ فِي غَيْرِهِ فَقَدْ خَانَهُ<sup>57</sup>.

9. تجنب البدع ومحدثات الأمور. لحديث: "مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا"<sup>58</sup>.

10. الاعتناء بالسنة. لحديث: وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ فَقَالَ رَجُلٌ إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودِعَ فَمَادَا تَعْمَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ " أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّدِينَ عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ " وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " يَا بُنَيَّ إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُمْسِيَ لَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لِأَحَدٍ فَافْعَلْ ثُمَّ قَالَ لِي يَا بُنَيَّ وَذَلِكَ مِنْ سُنَّتِي وَمَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحْبَبَنِي وَمَنْ أَحْبَبَنِي كَانَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ"<sup>59</sup>.

11. الحث على حب الله ورسوله والقرآن الكريم. لحديث: " لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَاَلِدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ " وجاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ السَّاعَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " فَمَادَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ " قَالَ : حُبَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : " فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ . " وقال البيهقي في شعب الإيمان فصل في عذاب القبر : العاشر من شعب الإيمان ، وَهُوَ بَابٌ فِي مَحَبَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : { وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ، وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ } قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " قَدْ ذَكَرْتُ عَلَى أَنَّ حُبَّ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ مِنَ الْإِيمَانِ لِأَنَّ قَوْلَهُ : { وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ } [البقرة: 165] إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْإِيمَانَ يُحَرِّكُ عَلَى حُبِّ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ ، وَيَدْعُو إِلَيْهِ قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ : { قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ } [آل عمران: 31] فَأَبَانَ أَنَّ اتِّبَاعَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مُوجِبَاتِ مَحَبَّةِ اللَّهِ فَإِذَا كَانَ اتِّبَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيْمَانًا ، فَقَدْ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ حُبُّ اللَّهِ الْمَوْجِبُ لَهُ إِيْمَانًا.<sup>60</sup>

12. الإتيان عمّا نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. لحديث: " اَتْرِكُونِي مَا تَرَكْتُمْ فَإِذَا حَدَّثْتُمْ فَخُذُوا عَنِّي فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سَوَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ."<sup>61</sup>.

<sup>57</sup> انظر: باب التوقي في الفُتْيَا، من كتاب العلل ح 31171، 3172 من سنن أبي داود، قال ابن الأثير: أنه نهي عن الغلطات في المسائل، وفي رواية [ الأغلطات ] قال الهروي: الغلطات ( عبارة الهروي: [ الأصل فيه الأغلطات ثم تركت الهمزة ] ) تركت منها الهمزة كما تقول: جاء الأحمر وجاء الخمر بطرح الهمزة وقد غلط من قال: إنها جمع غلطة. وقال الخطابي: يقال: مسئلة غلوط: إذا كان يغلط فيها كما يقال: شاة حلوب وقرس ركوب فإذا جعلتها اسماً زدت فيها الهاء فقلت: غلطة كما يقال: حلوبة وركوبة. وأراد المسائل التي يغلط بها العلماء ليزلوا فيها فيهيج بذلك شر وفتنة. وإنما نهي عنها لأنها غير نافعة في الدين ولا تكاد تكون إلا فيما لا يقع. ومثله قول ابن مسعود: [أندرتكم صعب المنطق] يريد المسائل الدقيقة الغامضة. فأما الأغلطات فهي جمع أغلطة أفغولة من الغلط كالأخدوثة والاعجوبة. انظر النهاية: 712/3 من غلط.

<sup>58</sup> أخرجه مسلم في صحيحه 145/13 ح 4831 كتاب العلم باب من سنَّ سنَّةً حسنةً أو سيئةً ومن دعا إلى هُدًى أو ضلالةٍ  
<sup>59</sup> أخرجهما الترمذي 250/9 ح 2600 كتاب العلم باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع. وقال عن الأول: هذا حديث حسن صحيح وقال عن الثاني: هذا حديث حسن غريب. قلت: وفي الحديث قصة طويلة. انظره: ح 2602

<sup>60</sup> الحديث الأول: أخرجه النسائي في سننه 211/15 ح 4927 كتاب الإيمان وشرائعه باب علامة الإيمان ،، والثاني: أخرجه الطبراني 391/3 ح 3206، والترجمة للبيهقي في شعب الإيمان 5/2 فصل في عذاب القبر : العاشر من شعب الإيمان، وهو باب في محبة الله عز وجل...

<sup>61</sup> أخرجه الترمذي في سننه 251/9 ح 2603 من كتاب العلم باب في الإتيان عمّا نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

13. موافقة المذاهب المتبعة، واحترامها في كل بلد، وعدم مخالفتها مع حسن الاعتقاد<sup>62</sup>.
14. التعريض يكون أسلم من التصريح وألطف في النصح. ففي الحديث: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءَ لَمْ يُقَلِّ مَا بَالَ فُلَانٍ يَقُولُ وَلَكِنْ يَقُولُ "مَا بَالَ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا". وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَثَرُ صُفْرَةٍ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلَمًا يُوَاجِهُ رَجُلًا فِي وَجْهِهِ بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ فَلَمَّا حَرَجَ قَالَ لَوْ أَمَرْتُمْ هَذَا أَنْ يَغْسِلَ دَا عَنَّهُ. وحديث: الْمُؤْمِنُ غَرٌّ كَرِيمٌ وَالْفَاجِرُ خَبٌّ لَيْيَمٌ. قلت: هذا الخلق من الكرم. وقال الغزالي في الإحياء في وظائف المرشد المعلم: الوظيفة الرابعة: أن يزجر المتعلم عن سوء الأخلاق بطريق التعريض ما أمكن ولا يصرح، وبطريق الرحمة لا بطريق التوبيخ؛ فإن التصريح يهتك حجاب الهيبة، ويورث الجرأة على الخصوم بالخلاف، ويهيج الحرص على الإصرار<sup>63</sup>.
15. البُعد عن الجدال والمراء. فعن أبي أمامة قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا صَلَّى قَوْمٌ بَعْدَ هُدَى كَانُوا عَلَيْهِ إِلَّا أَوْثُوا الْجَدَلَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ { بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ } الْآيَةَ<sup>64</sup>.
16. عظ الناس بحالك قبل مقالك. لقوله تعالى: { أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ } (البقرة: 44) وقال الشاعر: لا تنه عن خلقٍ وتأتي مثله ... عارٌ عليك إذا فعلت عظيم \* ابدأ بنفسك وانها عن غيرها ... فإذا انتهت عنه فأنت حكيم \* فهناك يقبل ما وعظت ويقتنى ... بالعلم منك وينفع التعليم<sup>65</sup>. وقال الكردي، في تنوير القلوب : وإنما يؤثر نهيه إذا كان غير مرتكب له.. فعظ الناس يا أخي بصفاء سرك وتقوى قلبك ولا تعظم بتحسين علانيتك مع قبح سريرتك؛ فحيث صار التنوير وصل التعبير، والكلام إذا خرج من القلب وقع في القلب.. وإذا خرج من اللسان كان حده الأذان<sup>66</sup>. قال في الموسوعة: والمشهور أنه من قصيدة لأبي الأسود الدؤلي. وقال الغزالي في وظائف المرشد المعلم: الوظيفة الثامنة: أن يكون المعلم عاملاً بعلمه، فلا يكذب قوله فعله، لأن العلم يدرك بالبصائر، والعمل يدرك بالأبصار، وأرباب الأبصار أكثر، فإذا خالف العمل العلم منع الرشد.. وقال علي رضي الله عنه: قصم ظهري رجلاً: عالم مهتاك، وجاهل متتسك، فالجاهل يغرُّ الناس بتتسكه، والعالم يغرُّهم بتنهكته، والله أعلم<sup>67</sup>.
17. التخول بالموعظة، والإيجاز وعدم الإطناب. ففي الأثر: " إِنْ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقَصَرَ خُطْبَتِهِ مَنَنْتُهُ مِنْ فَهْمِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ ، وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ". وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهَةً السَّامَةِ عَلَيْنَا اهـ. وكان عبدُ الله يُدَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ حَمِيسٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوْ دِدْتُ أَنْكَ ذَكَرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ قَالَ أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُمْ وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا" قلت: وقد يحتاج الواعظ التنبيه والعظة ليلاً للحاجة، كما في الحديث: عَنْ هُنْدٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ اسْتَبَقْتُ النَّبِيَّ صَلَّى

<sup>62</sup> المقصود بحسن الاعتقاد: أن هذه المذاهب حق وهي اجتهادات ينبغي التأدب مع أصحابها أهل العلم والاستنباط، فمثلاً: لو نزل شافعي المذهب كبنقلادش ينبغي أن يراعي مذهبهم الأحناف ولا يصطدم ويوافقهم، فكل المذاهب عن رسول الله ملتزمة.

<sup>63</sup> حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أخرجه أبو داود في سننه 462/12 ح 4156 كتاب الأدب، باب في حسن العشرة. حديث أسرقم 4157. وحديث: الْمُؤْمِنُ غَرٌّ كَرِيمٌ .. رقم 4158. قلت: هذا الخلق من الكرم. وقول الغزالي في الإحياء 95/1.

<sup>64</sup> أخرجه ابن ماجة في سننه 55/1 ح 47 باب اجتناب البذع والجدل من المقدمة. وانظره: حديث الترمذي 51/11 ح 3176 من التفسير سورة الزخرف، وقال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح إنما نعرفه من حديث حجاج بن دينار وحجاج ثقة مقارب الحديث وأبو غالب اسمه حرزور.

<sup>65</sup> انظر: موسوعة الشعر الإسلامي 619/1،، والبيغدادي: خزنة الأدب 3/ 276.

<sup>66</sup> الكردي، تنوير القلوب ص 9.

<sup>67</sup> الغزالي، الإحياء 97/1.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ وَمَاذَا فَتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ أَيْقِظُوا صَوَاحِبَاتِ الْخَجْرِ فَرَبِّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ"<sup>68</sup>.

18. الغضب في الموعظة عند الحاجة. لحديث: أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَكَادُ أَدْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوُّ بِهَا فَلَانٌ فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ يَوْمِيذٍ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ مُنْقَرُونَ فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةَ" وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ غَضِبَ ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ سَلُونِي عَمَّا سَأَلْتُمْ قَالَ رَجُلٌ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ خَدَافَةُ فَقَامَ آخِرُ فَقَالَ مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ فَلَمَّا رَأَى عَمْرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَه. قلت: الحق لا يحتاج إلى صُراخ فهو واضح، وفعله عَلَيْهِ السَّلَامُ كان عند الحاجة للتعليم والله أعلم.<sup>69</sup>.

19. عِظَةُ النِّسَاءِ وَتَعْلِيمُهُنَّ. لما روي عن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ عَطَاءٌ أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ فَوَعِظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتْ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْقُرْطُ وَالْحَاتَمَ وَبِلَالٌ يَأْخُذُ فِي طَرْفِ ثَوْبِهِ. أخرجه البخاري كتاب العلم باب عِظَةُ الْإِمَامِ النِّسَاءِ وَتَعْلِيمُهُنَّ. وترجم الإمام لأصوله بقوله: باب هل يُجْعَلُ لِلنِّسَاءِ يَوْمٌ عَلَى جِدَّةٍ فِي الْعِلْمِ. وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَتْ النَّسَاءُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرَّجَالَ فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ فَوَعِظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ فَمَا قَالَ لِهِنَّ مَا مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهَا إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ وَاثْنَتَيْنِ فَقَالَ وَاثْنَتَيْنِ. وقال: "لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ أَنْ يُصَلِّيْنَ فِي الْمَسْجِدِ"<sup>70</sup>.

20. تجنب الكذب على رسول الله. ففي الحديث: "وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ" قلت: وهذا يقتضي ممن تصدَّرَ للخطابة أن يكون مؤهلاً للعلوم الشرعية، وإلا وقع في المحذور. وكان السلف الصالح إذا نقل حديثاً أعقبه بقوله: أو كما قال، توقي لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فعن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ إِذَا حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا فَفَرَّغَ مِنْهُ قَالَ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"<sup>71</sup>.

21. المداراة في العلم والنشر. فعن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَاءَيْنِ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَيَّنْتُهُ وَأَمَّا الْآخَرَ فَلَوْ بَيَّنْتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ" قلت: ليس كل ما يُعرف يُقال، وليس كل ما يُقال حَصْرَ أوانه، وليس كل ما حضر أوانه حضر أهله، فِينبَغِي الفهم. وقد ترجم البخاري في موضع آخر: فقال: باب مَنْ حَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ كَرَاهِيَةً أَنْ لَا يَقْهَمُوا، وساق الأثر عن عليٍّ: حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ أَتَجِبُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. اه. وحديث معاذ: قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا قَالَ إِذَا يَتَكَلَّمُوا وَأَخْبِرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأْتِمًا. وقد ترجم الإمام مسلم ب: باب مُدَارَاةِ مَنْ يُنْقَى فُحْشُهُ، وساق حديث عائشة: أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ائْتِدُوا لَهُ فَلَيْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ أَوْ بَيْسَ رَجُلٍ الْعَشِيرَةِ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ الْآنَ لَهُ الْقَوْلُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتُ لَهُ الْإِذِي قُلْتُ ثُمَّ أَلَنْتُ لَهُ الْقَوْلَ

<sup>68</sup> الحديث الأول: أخرجه مسلم 361/4 ح 1437 كتاب الْجُمُعَةِ باب تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ، والثاني: أخرجه البخاري 100/1 ح 66 باب ما كان النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُهُمُ بِالْمَوْعِظَةِ وَالْعِلْمِ كَيْ لَا يَنْغَرُوا، من كتاب العلم، والأثر: انظره: ح 68،، وحديث صَوَاحِبَاتِ الْخَجْرِ أخرجه البخاري 117/1 ح 112 كتاب العلم باب الْعِلْمِ وَالْعِظَةِ بِاللَّيْلِ.

<sup>69</sup> الأول: أخرجه البخاري في صحيحه 110/1 ح 88 باب الْعُصْبِ فِي الْمَوْعِظَةِ وَالتَّعْلِيمِ إِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ كِتَابِ الْعِلْمِ، وانظر الذي يليه: ح 90.

<sup>70</sup> الأول: أخرجه البخاري 114/1 ح 96،، وانظر: ح 99،، والأخير: أخرجه ابن ماجه في المقدمة 7/1 ح 16.

<sup>71</sup> أخرج الأول: البخاري في صحيحه 116/1 ح 107 كتاب العلم باب إِثْمُ مَنْ كَذَّبَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والثاني: أخرجه ابن ماجه في سننه في المقدمة 12/1 ح 24، وترجم له ب: باب التَّوَقُّي فِي الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلُهُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ" من كتاب كتاب البرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَابِ. <sup>72</sup>.

22. نشر العلم وحرمة كتمه. والنشر ما لم يكن مفسدة وإلا وجب الكتمان دفعا لأخف المفسدتين، لحديث: "مَنْ سَأَلَ عَنْ عِلْمٍ عِلْمَهُ ثُمَّ كَتَمَهُ أُجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ" .. قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ. أخرجه الترمذي في سننه كتاب العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في كتمان العلم، ويشهد له: نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْهَا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ فَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَرُبَّ حَامِلٍ فِيهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ. <sup>73</sup>.

23. وضع الشيء في موضعه وهو ما يعرف بالحكمة. ففي الحديث " الْكَلِمَةُ الْحَكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا " <sup>74</sup> قال المبارك فوري في "تحفة الأحوذى": ( الْكَلِمَةُ الْحَكْمَةُ ) قَالَ مَالِكُ الْحَكْمَةُ هِيَ الْفَقْهُ فِي الدِّينِ قَالَ تَعَالَى : { يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ } ( البقرة 269 ) ، وَقِيلَ الَّتِي أَحْكَمْتَ مَبَانِيهَا بِالنَّقْلِ وَالْعَمَلِ دَالَّةٌ عَلَى مَعْنَى فِيهِ دِقَّةٌ مَصُونَةٌ مَعَانِيهَا عَنِ الْاِخْتِلَالِ وَالْخَطَا وَالْفَسَادِ .. ( ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ ) أَي مَطْلُوبُهُ ( فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا ) أَي يَقْبُولُهَا . قَالَ السَّيِّدُ جَمَالَ الدِّينِ يَعْني أَنَّ الْحَكِيمَ يَطْلُبُ الْحِكْمَةَ فَإِذَا وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا أَي بِالْعَمَلِ بِهَا وَاتِّبَاعِهَا اهـ . وعرفها الجرجاني: وقد فسر ابن عباس، رضي الله عنهما، الحكمة في القرآن، بتعلم الحلال والحرام، وقيل: الحكمة في اللغة: العلم مع العمل، وقيل: الحكمة يستفاد منها ما هو الحق في نفس الأمر بحسب طاقة الإنسان، وقيل: كل كلام وافق الحق فهو حكمة، وقيل: الحكمة هي الكلام المقول المصون عن الحشو. وقيل: هي وضع شيء في موضعه. وقيل: هي ما له عاقبة محمودة. <sup>75</sup>.

24. الحث على التعلّم خشية الجهل ورفع العلم. جاء في الحديث: " إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيُظَهَّرَ الْجَهْلُ وَيَفْشُو الرِّبَا وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ وَتَبْقَى النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِحَمْسِينَ امْرَأَةً قِيمٌ وَاحِدٌ " وقد أخرجه مسلم في صحيحه كتاب العلم باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان <sup>76</sup> اهـ. وقد ذكر في مواصفات وضوابط الواعظ الناجح : الواعظ يحتاج إلى زاد وافر، ويحتاج إلى نفس طویل، وهدف منشود، وخبرة بالمسالك والملاجئ. عليه بيزاد العلم والمعرفة في شتى الفنون والمعارف، مع حسن الفهم والإدراك، وبعد النظر، والصدق، والأمانة، والفظانة. فالواعظ يطلب منه أن يكون ذا علم بالشرع حتى يتمكن من مواجهة التحديات التي تعترض طريقه، ودفع الشبهات، وإقناع مخاطبيه بالحجة والبرهان. قال تَعَالَى مخاطبًا نبيه صلى الله عليه وسلم: ( قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ) (يوسف:108). أي على علم بما أدعو إليه، وبما أدعو به، وبالنتائج المترتبة على هذه الدعوة. فالواعظ عندما يجلس يدعو الناس إلى ما يصلح معاشهم ومعادهم، فهو يحتاج إلى علم. يحتاج إلى علم بالشرع، والشرع له علوم، وعلى رأس هذه العلوم: القرآن الكريم وعلومه، والسنة النبوية وعلومها، وكذا السيرة النبوية، لأنها تمثل شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم، والتاريخ: تاريخ الدعوة والدعاة، ليتأسى بهم، والأدب، والفقه، والأصول.

<sup>72</sup> حديث أبي هُرَيْرَةَ: أخرجه البخاري 118/1 ح 117 كتاب العلم باب جَفِظَ الْعِلْمِ. وانظر في ترجمة البخاري 119/1 ح 124 من الصحيح. وحديث معاذ: ح 125. وأما ترجمة الإمام مسلم 4/13 ب: باب مُدَارَاةٌ مَنْ يُبَغَى فُحْشُهُ، ح 4693 من كتاب كتاب البرِّ وَالصَّلَةِ وَالْأَدَابِ. <sup>73</sup> الحديث الأول: أخرجه الترمذي في سننه 239/9 ح 2573 ،، أما الثاني: أخرجه الترمذي أيضًا، قَالَ أَبُو عَيْسَى حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وانظره الباب والكتاب ح 2580.

<sup>74</sup> أخرجه الترمذي في سننه، 301/9 ح 2611 كتاب العلم باب ما جاء في فَضْلِ الْفَقْهِ عَلَى الْعِبَادَةِ. قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْفَضْلِ الْمَدَنِيُّ الْمَخْرُومِيُّ يُضَعِّفُ فِي الْحَدِيثِ مَنْ قَبْلَ جَفِظَهُ.

<sup>75</sup> انظر: المبارك فوري، تحفة الأحوذى 486/6 ثم قال عقب قول الترمذي (هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ) وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ عَلِيٍّ كَمَا فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ قَالَ الْمُتَأَوِّيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ. وتعريف الجرجاني، انظره: 30/1 <sup>76</sup> أخرجه مسلم في صحيحه 144/13 ح 4825.

ويستحسن أن يلم بالعلوم الحديثة، وبخاصة منها: علم النفس، وعلم الاجتماع. لأنهما يساعدانه على رصد علل المجتمع بدقة<sup>77</sup>.

25. النقل عن بني إسرائيل بضوابطه. فعن عبد الله بن عمرو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَدًّا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ"<sup>78</sup> اهـ والإسرائيليات: الأخبار المنقولة عن بني إسرائيل من اليهود وهو الأكثر، أو من النصارى. وتنقسم هذه الأخبار إلى ثلاثة أنواع: الأولى: ما أقره الإسلام، وشهد بصدقه فهو حق. والثاني: ما أنكره الإسلام وشهد بكذبه فهو باطل. والثالث: ما لم يقره الإسلام، ولم ينكره، فيجب التوقف فيه. وأما موقف العلماء من الإسرائيليات: فقد اختلفت مواقف العلماء، ولا سيما المفسرون من هذه الإسرائيليات على ثلاثة أنحاء: أ- فمنهم من أكثر منها مقرونة بأسانيدها، ورأى أنه بذكر أسانيدها خرج من عهدتها، مثل ابن جرير الطبري. ب- ومنهم من أكثر منها، وجردها من الأسانيد غالباً، فكان حاطب ليل مثل البغوي الذي قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن تفسيره: إنه مختصر من الثعلبي، لكنه خاصته عن الأحاديث الموضوعية والآراء المبتدعة، وقال عن الثعلبي: إنه حاطب ليل ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع. ج- ومنهم من ذكر كثيراً منها، وتعقب البعض مما ذكره بالتضعيف أو الإنكار مثل ابن كثير. د- ومنهم من بالغ في ردها ولم يذكر منها شيئاً يجعله تفسيراً للقرآن كمحمد رشيد رضا<sup>79</sup>.

26. الإستهزاء بمن طلب العلم. فعن أبي هارون العبدى قَالَ كُنَّا نَأْتِي أَبَا سَعِيدٍ فَيَقُولُ مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ وَإِنَّ رَجَالًا يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِينَ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ فَإِذَا أَنْوَكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا"<sup>80</sup>.

27. تجنب الغرور والتعلي بالتواضع. ومن التواضع أن ينسب العلم إلى الله تعالى، لحديث: قَامَ مُوسَى النَّبِيُّ حَاطِبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فُسِّلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ فَقَالَ أَنَا أَعْلَمُ فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَزِدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ.<sup>81</sup>

28. ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه. لحديث: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تُسِرُّ إِلَيْكَ كَثِيرًا فَمَا حَدَّثْتِكَ فِي الْكُعْبَةِ قُلْتُ قَالَتْ لِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِكُفْرِ نَقَضْتُ الْكُعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ وَبَابٌ يَخْرُجُونَ فَعَلَّهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ.<sup>82</sup>

29. الاعتناء بالمساجد ودور العبادة.<sup>83</sup>

30. التحذير من تقليد اليهود والنصارى. لحديث: " لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ وَزِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا فِي جُرِّ صَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ " قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ "فَمَنْ"<sup>84</sup>.

<sup>77</sup> موقع مغرس مواصفات وضوابط الواعظ الناجح وأخذ بتاريخ 2021/7/7م <https://www.maghress.com/attajdid/> من قول أحمد الشافعي.

<sup>78</sup> أخرجه الترمذي في سننه 252/9 ح 2593 كتاب العلم باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل.

<sup>79</sup> انظر: ابن عثيمين: أصول في التفسير 52/1. <https://www.noor-book.com/%> أخذ بتاريخ 2021/12/4م.

<sup>80</sup> أخرجه الترمذي 240/9 ح 2574 كتاب العلم عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في الإستهزاء بمن طلب العلم. وقال أبو عيسى قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ كَانَ شُعْبَةَ يُضَعَفُ أَبُو هَارُونَ الْعَبْدِيُّ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ مَا زَالَ ابْنُ عَوْنٍ يَزِيءُ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ حَتَّىٰ مَاتَ وَأَبُو هَارُونَ اسْمُهُ عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ.

<sup>81</sup> أخرجه البخاري 118/1 ح 119 كتاب العلم باب ما يُسْتَحَبُّ لِلْعَالِمِ إِذَا سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ فَيَكِلُ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ.

<sup>82</sup> أخرجه البخاري 119/1 ح 123 كتاب العلم باب ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه.

<sup>83</sup> فقد ترجم البخاري ب: باب يكر العلم والفن في المسجد، للأحاديث 130 وما بعده. قلت: ومن آفات التعليم في آخر الزمان، أربعة: 1. تعلم القرآن قبل الإيمان. 2. تعلم الدين كتعلم الدنيا. 3. تعلم الجامعات وترك المساجد. 4. تعليم الصغار وترك الكبار.

<sup>84</sup> أخرجه مسلم في صحيحه 143/13 ح 4822 كتاب العلم باب اتباع سنن اليهود والنصارى.

31. النصيحة ولزوم الجماعة. لحديث: "ثَلَاثٌ لَا يُغْلَى عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَمُنَاصَحَةُ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ فَإِنَّ الدَّعْوَةَ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ".<sup>85</sup>

32. أن يكون له نصيب من فقه الواقع. "ففقه الكتب وحده لا يكفي. بل عليه بفقهِه الواقع، لأن فقهه الواقع إذا انضاف إلى فقه الكتب، فإنهما يوسعان دائرة المعارف عند الواعظ، ومن ثم يصبح مؤهلاً لهذا المنصب، منصب الدعوة إلى الله تَعَالَى . فالواعظ الذي يرجو النجاح من وراء عمله، عليه أن يكون بصيراً بأحوال وعادات وتقاليده قومه وأمته، فقيهاً بشؤونهم وعاداتهم وتقاليدهم، وأحوالهم. فهو كالطبيب الحاذق، لا يصف الدواء إلا بعد معرفة وتشخيص الداء. فالواعظ الذي يرغب في صلاح وإصلاح الناس عليه أن يخاطبهم، ويتعرف على أحوالهم، ويصبر على أذاهم. ومن ثم يأتي بالمواضيع التي تعالج تلك الأحوال معززة النصوص الشرعية، وأقوال الأئمة المشهود لهم بالعلم، مع التحليل الدقيق الذي يساعد على حل تلك المشاكل، ومعالجتها بالحكمة والموعظة الحسنة. أما الواعظ الذي يبتعد عن الناس ولا يخاطبهم ولا يكون له فقه بواقعهم وأحوالهم، فهو كالطبيب المتهوّر الذي يصف الدواء دون أن يشخص الداء ويعرف أسبابه، فبدل أن يعالج مرضاه يزيدهم ألماً على ألم<sup>86</sup>

33. التحذير من إنكار السنة آخر الزمان. فقد جاء في الحديث: " لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكْتِهِ يَأْتِيهِ أَمْرٌ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ". وقال: "أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الْحَدِيثُ عَنِّي وَهُوَ مُتَكِنٌ عَلَى أَرِيكْتِهِ فَيَقُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَلَالًا اسْتَخْلَلْنَاهُ وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ حَرَامًا حَرَمْنَاهُ وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا حَرَّمَ اللَّهُ " وقد أخرجهما الترمذي كتاب العلم عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما نُهِيَ عَنْهُ أَنْ يُقَالَ عِنْدَ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،، وقد ترجم ابن ماجة في سننه في مقدمته للحديث السابق ب: باب تَعْظِيمِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ عَارَضَهُ.<sup>87</sup>

34. الأخذ بالظاهر وترك السرائر إلى الله تَعَالَى. فعن أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ" أخرجه النسائي كتاب الإيمان وَشَرَائِعِهِ باب صِفَةِ الْمُسْلِمِ. وحديث البخاري كتاب الشَّهَادَاتِ باب الشُّهَدَاءِ الْعُدُولِ عن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَقُولُ : "إِنَّ نَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمَّنَاهُ وَقَرَّبْنَاهُ، وَلَيْسَ لَنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنَّهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ. وقد ترجم النووي في "رياض الصالحين" للحديث السابق ب: باب إجراء أحكام الناس على الظاهر وسرائرهم إلى الله تَعَالَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : { فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ } [ التوبة : 5 ]<sup>88</sup>.

35. كتابة الخطبة والإعداد لها. قلت: مستلهم من حديث: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَجْلِسُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَسْمَعُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَدِيثَ فَيُعْجِبُهُ وَلَا يَحْفَظُهُ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ الْحَدِيثَ فَيُعْجِبُنِي وَلَا أَحْفَظُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعِنْ بِيَمِينِكَ وَأَوْمَأْ بِيَدِهِ لِلْحَطِّ، وحديث: عَنْ

<sup>85</sup> أخرجه الترمذي 245/9 ح 2582 كتاب العلم عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في الْحَبِّ عَلَى تَبْلِيغِ السَّمَاعِ.

<sup>86</sup> انظر: مغرس مواصفات وضوابط الواعظ الناجح التجديد نشر في التجديد وأخذ بتاريخ 2021/7/7م إنجاز: أحمد الشافي <https://www.maghress.com/attajdid>

<sup>87</sup> أخرجهما الترمذي 246/9 ح 2587، ح 2588 كتاب العلم عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما نُهِيَ عَنْهُ أَنْ يُقَالَ عِنْدَ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ أَبُو عِيْسَى عَنِ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وانظر ترجمة ابن ماجة في سننه في مقدمته 10/1 ح 12 للحديث.

<sup>88</sup> الحديث الأول: أخرجه النسائي 168/15 ح 4911 ،، والثاني: حديث البخاري 118/9 ح 2447 ،، وترجمة النووي في رياض الصالحين-الفصل- انظرها رقم 49 من الأبواب 256/1.

- أبي هريرة أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ فَذَكَرَ الْقِصَّةَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ أَبُو شَاهٍ أَكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ، وحديث: أبا هريرة يَقُولُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَكَتُبْتُ لَا أَكْتُبُ.<sup>89</sup>
36. الحث على الجهاد فهو أفضل العمل. ففي الخبر عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْشٍ الْخَنْعَمِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ فَقَالَ " إِيْمَانٌ لَا شَكَّ فِيهِ وَجِهَادٌ لَا غُلُوفَ فِيهِ وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ " <sup>90</sup>.
37. آفة العلم: تعليم الصغار وترك الكبار. فالصغار لم يجر عليهم قلم، ويكون تعليمهم من أجل التنشئة الصالحة منذ الصغر، فمن علم ابنه صغيراً سُرَّ به كبيراً، وهم غير مكلفين شرعاً، ولم يلحقهم خطرٌ، والآفة تحصل بالاعتناء بالصغير وترك الكبير الذي جرى عليه القلم: فلا يُنصح ولا يوجَّه ولا يُنكر بالأوامر والنواهي، وأن الله تَعَالَى لم يخلقه عبثاً ولن يتركه سداً، وفق قوله تَعَالَى: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ \* مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ \* إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ } (الذاريات: الآيات 56-58) وقوله تَعَالَى: { لِيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فُؤَادُوا لِنَفْسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا } (التحريم: 6) فالخطر يُدهمهم بالموت على غير الطاعة، فهو أولى بالاعتناء والنصح والأخذ إلى النجاة، أما الصغير لا خطر عليه حياً ولا ميتاً.
38. اتِّبَاعِ سُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ. وهي ترجمة لابن ماجه ساق لها الحديث: عن الْعُرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ يَقُولُ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَوَعظْنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَظْتَنَا مَوْعِظَةً مَوْدِعَ فَأَعَاهَدَ إِلَيْنَا بَعْدَ فَقَالَ عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا وَسَتْرُونَ مِنْ بَعْدِي اخْتِلَافًا شَدِيدًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ عَصُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّائِكُمْ وَالْأُمُورَ الْمُحَدَّثَاتِ فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ <sup>91</sup>.
39. الإخلاص لوجه الله تَعَالَى. ففي الأثر: " إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِأَمْرِي مَا نَوَيْتُ فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ. وقد ذكر الإمام الغزالي في الإحياء من العلوم المحمودة والمذمومة، ما يلي: أن الأئمة الذين قادوا الخلق بفقههم خمسة: الشافعي ومالك وأحمد بن حنبل وأبو حنيفة وسفيان الثوري رحمهم الله تَعَالَى وكل واحد منهم كان عابداً وزاهداً وعالماً بعلوم الآخرة وفقهياً في مصالح الخلق في الدنيا ومريداً بفقته وجه الله تَعَالَى فهذه خمس خصال. ثم ساق ما يدل على هذه الخصال الخمس <sup>92</sup>.
40. لا يُقْبِحُ الْعُلُومَ الْأُخْرَى. مثلاً: معلم اللغة يقبح علم الفقه، ومعلم الفقه يقبح علم الحديث والتفسير وأن ذلك نقل محض وسماع وهو شأن العجائز، ولا نظر للعقل فيه... بل المتكفل بعلم واحد ينبغي أن يوسع على المتعلم طريق التعلم في غيره، وإن كان متكفلاً بعلوم فينبغي أن يراعي التدرج في ترقية المتعلم من رتبة إلى رتبة <sup>93</sup>.
41. مراعاة مؤلفة القلوب وضعيفي الإيمان. فقد راعى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْأَحْكَامِ بَيْنَ أَصْحَابِهِ رِضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِمُ: فقال للبدوي وقد أسلم حديثاً في حديث قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَدِمْنَا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ رَجُلٌ كَانَتْهُ بَدْوِيٌّ فَقَالَ

<sup>89</sup> وكلها أخرجه الترمذي كتاب العلم باب ما جاء في الرخصة فيه- يعني الكتابية- 248/9. وقال عن الأول: وفي الباب عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَلِكَ الْقَائِمِ وَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ الْخَلِيلُ بْنُ مَرْةٍ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ح 2590، وفي الحديث الثاني: قِصَّةُ قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَى شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ مِثْلَ هَذَا، ح 2591، والثالث: قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَوَهَبُ بْنُ مُنْبِهٍ عَنْ أَخِيهِ هُوَ هَمَامُ بْنُ مُنْبِهٍ، ح 2592

<sup>90</sup> أخرجه النسائي 164/15 ح 4900 كتاب الإيمان وشرائعه ذُكِرَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ.

<sup>91</sup> ترجمة لابن ماجه في سننه 12/1 ح 42.

<sup>92</sup> أخرج الحديث مسلم في صحيحه 14/10 ح 3530 كتاب الجهاد باب قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنََّّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَأَنَّهُ يَدْخُلُ فِيهِ الْعَزْرُ وَعَظِيرُهُ مِنَ الْأَعْمَالِ ،، وانظر: الغزالي في الإحياء 41/1 من العلوم المحمودة والمذمومة، بتصرف.

<sup>93</sup> انظر: الغزالي، إحياء علوم الدين 96/1 في الوظيفة الخامسة للمرشد المعلم.

يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا تَرَى فِي مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ بَعْدَ مَا يَتَوَضَّأُ فَقَالَ "هَلْ هُوَ إِلَّا مُضَغَّةٌ مِنْهُ أَوْ قَالَ بَضْعَةٌ مِنْهُ" وقال في حديث آخر: عن بُسْرَةَ بِنْتُ صَفْوَانَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ "مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ" فدل الحديثان على تباين الأحكام بتباين الأشخاص ومستوى الإيمان لديهم، حيث أن الإيمان يبعث على الطاعة والامتثال قوة وضعفاً.<sup>94</sup>

42. أن يقتصر بالمتعلم على قدر فهمه، فلا يلقي إليه ما لا يبلغه عقله. قال الغزالي في هذا المعنى: .. فينفره أو يخطب عليه عقله.. فلا ينبغي أن يفشي العالم كل ما يعلم إلى كل أحد، هذا إذا كان يفهمه المتعلم، ولم يكن أهلاً للانتفاع به، فكيف فيما لا يفهمه. قلت: وسمى بعضهم هذا الضابط ب: مراعاة مستويات المخاطبين.<sup>95</sup>

43. الشفقة على المتعلمين، وأن يجريهم مجرى بنيه. لحديث: " إِنْ مَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ لَوْلَاهُ"<sup>96</sup> بأن يقصد إنقاذهم من نار الآخرة وهو أهم من إنقاذ الوالدين ولدهما من نار الدنيا، ولذلك صار حق المعلم أعظم من حق الوالدين، فإن الوالد سبب الوجود والحياة الفانية، والمعلم سبب الحياة الباقية، ولولا المعلم لانساق ما حصل من جهة الأب إلى الهلاك الدائم.<sup>97</sup>

44. أدب الاختلاف: رأيي صواب يحتمل الخطأ، ورأيي غيري خطأ يحتمل الصواب.<sup>98</sup>

45. مراعاة المصالح والمفاسد. فينبغي للواعظ أن يراعي المصالح والمفاسد قبل إلقاء موعظته، وذلك بالنظر إلى حال العالم ومدى تحقيق الموعظة للمصلحة المرجوة، حيث أن الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها ومن ثم يجب على الدعاة مراعاة المصالح والمفاسد في الدعوة بما يحقق أعلى المصالح ويدرك أعظم المفاسد. ومما يدل على تأصيل هذا المبدأ ما وقع في سورة الكهف: فدفع مفسدة غضب الملك للسنن بمفسدة أخف، وهي خرق السفينة. وتحصل هناك مصلحة راجحة وهي بقاء السفينة للمساكين. ومن السنة ما جاء عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لها يا عائشة: " لولا أن قومك حديث عهدٍ بجاهليةٍ لأمرت بالبيت فهدم فأدخلت فيه ما أخرج منه وألترته بالأرض وجعلت له بابين باباً شرقياً وباباً غربياً فبلغت به أساس إبراهيم"<sup>99</sup> فامتتاع النبي - صلى الله عليه وسلم - عن هدم البيت الحرام وإعادة بنائه على قواعد إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - عندما فتحت مكة وصارت دار إسلام، لأن المصلحة في إعادة بنائه عارضها مفسدة أكبر متمثلة في امتناع قبول بعض المسلمين ذلك لحدائث عهدهم بالكفر. ولما فشا وتفاقم فتنة خلق القرآن، أتى فقهاء بغداد إلى الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى - يريدون الخروج على الخليفة العباسي الواثق، فأنكر عليهم، ولم يأمرهم برفع السيف على الإمام، بل أمرهم بأن تدرأ هذه الفتنة بالإنكار بقلوبهم، والسمع والطاعة لولي الأمر، حتى لا تقع مفسدة أعظم بسفك دماء المسلمين، وأمرهم بالصبر حتى يستريح

94 حديث: قَبِيْسُ بْنُ طَلْقٍ عَنْ أَبِيهِ: أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سَنَةِ 223/1 ح 155 كِتَابِ الْوَضُوءِ بَابِ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ، وَحَدِيثُ بُسْرَةَ بِنْتُ صَفْوَانَ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ -أَيْضًا- فِي سَنَةِ 223/1 ح 154 كِتَابِ الْوَضُوءِ بَابِ الْوَضُوءِ مِنْ مِثْلِ الذِّكْرِ.

95 انظر: مغرس مواصفات وضوابط الواظ التاج التجديد، نشر في التجديد وأخذ بتاريخ 2021/7/7م إنجاز: أحمد الشافي <https://www.maghress.com/attajdid/6908>

96 أخرجه ابن ماجة في سننه 374/1 ح 309 كتاب الطهارة وسننها باب الاستنجاء بالجارية والنهي عن الروث والرمة.

97 انظر: الغزالي: إحياء علوم الدين 93/1.

98 إن الشرع الحكيم وأعني به القرآن الكريم والسنة المطهرة رسم المبادئ العامة للحياة، ودور الإنسان المسلم في التعامل مع الشرع الحكيم ومقاصده. إنما يتمثل في الاجتهاد في تحديد هذه المقاصد واكتشافها. لكن يبقى أن ما يصل إليه الإنسان مجرد رأي وليس ديناً، بمعنى أن رأي المجتهد لا يكتب صيغة القدسية. وكما هو معلوم، أن الرأي البشري معرض للخطأ والصواب، لأنه يمثل فهم الشخص وقد يفهم إنسان آخر من خلال ما وهبه الله من الإمكانيات العقلية والفكرية، ثم الكسب المعرفي أو النظر إلى الموضوع من جوانب أخرى، فهما آخر فيما وراء النصوص. وخاصة أن بعض النصوص تحتمل قراءات متعددة، وتقبل التأويل. أما النصوص القطعية الدلالة فهي لا تحتمل التأويل. إن أئمتنا رحمهم الله تعالى وهم قوتنا عندما اختلفوا، واختلافهم اختلف تنوع الاختلاف تضاد فهم اختلفوا في الفروع لا في الأصول، فما زعم أحدهم أنه أصاب الحق الذي يريد الله تعالى. بل كل منهم قال: رأيي صواب يحتمل الخطأ، ورأيي غيري خطأ يحتمل الصواب. وبقي الخلاف، وبقي الود، وبقي التواضع في أن كل واحد منهم بذل جهده لمعرفة مراد الله. وحتى يكون كلامي واضحاً أسوق مثالا واحداً، يمثل قمة أدب الاختلاف بين الأئمة الأعلام. وفي عبادة كالصلاة، يرى أبو حنيفة أن قراءة المأموم للفاتحة حرام، ويرى الشافعي أنها واجبة. ومع هذا فإن الشافعي وأبا حنيفة من أئمة المسلمين، ويسأل الشافعي عن أبي حنيفة فيقول: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة. لذا على الواظ الفقيه الحكيم الواسع الثقافة صاحب الفكر الثاقب: أن يتجنب الغضب أو الهمز أو الغمز أو اللمز، بل عليه أن يتأدب بأداب العلماء المخلصين من هذه الأمة حتى يؤدي رسالته كما أمره الله تعالى، وكما أمره رسوله صلى الله عليه وسلم وينجح في مهمته التي وكلت إليه. انظر: مغرس، أخذ بتاريخ 2021/7/7م إنجاز: أحمد الشافي <https://www.maghress.com/attajdid/6908>

99 أخرجه البخاري 119/1 ح 123 من كتاب العلم ترك بعض الاختيار مخافة أن يفصّر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه.

بُرُّ أو يُستراح من فاجر. لذا على الداعية أن يتنبه لهذا الجانب المهم، فإن رجحت المصلحة للواعظ على المفسدة حال وعظه للعالم المخطئ شرع له الوعظ، وإن رجحت المفسدة على المصلحة حرم الوعظ، وإن تساوت المصلحة والمفسدة أو تعارضتا، ترك الوعظ<sup>100</sup>.

46. العدل والإنصاف. لا بدّ عند موعظة العلماء أن يتجرد الواعظ عن الهوى، وأن يقصد بيان الحق وهداية الخلق، وأن يسلك مسلك العدل والإنصاف، فلا يفترى عليهم ولا ينسب إليهم ما لم يفعلوه، ولا يتقول عليهم بما لم يقولوه. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : "ومعلوم أنا إذا تكلمنا فيمن هو دون الصحابة مثل الملوك المختلفين على الملك والعلماء والمشايخ المختلفين في العلم والدين، وجب أن يكون الكلام بعلم وعدل لا بجهل وظلم، فإن العدل واجب لكل أحد على كل أحد في كل حال، والظلم محرم مطلقاً لا يباح قط بحال. قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } [المائدة: 8]. وهذه الآية نزلت بسبب بغضهم للكفار وهو بغض مأمور به، فإذا كان البغض الذي أمر الله به قد نهى صاحبه أن يظلم من أبغضه، فكيف في بغض مسلم بتأويل وشبهة أو بهوى نفس، فهو أحق أن لا يظلم بل يعدل عليه<sup>101</sup>.

47. عدم التهويل والتعظيم لمحقرات الأمور<sup>102</sup>.

48. عدم المبالغة في الإنكار لبعض الأمور الخلاقية، لعكك تعود إليها<sup>103</sup>.

49. التثبت في الأمور وعدم العجلة. لقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ } (الحجرات: 6)

50. التدرج في الدعوة بما يليق بحال المدعو<sup>104</sup>.

والضوابط كثيرة يشق حصرها، وذكرنا الأهم منها التي عليها جُلُّ الأمر،

ويحصل بها السلامة العامة وبناء الشخصية المسلمة، ويجنبها المهالك والردى. والله المستعان.

والله الهادي إلى سواء السبيل.

#### النتائج

1. وفور الخير كله في جنابات الشريعة الغراء.
2. اعتناء السلف الصالح بالأخبار والآثار وتصنيفها بما كفانا الكلفة، والله الحمد.
3. حصول الشرور والمصائب عندما حادت الأمة عن المنهج الرباني.
4. ما من داءٍ وقع في طريق الدعوة إلا كان من الشريعة والأحاديث ما يصقله ويعالجه.
5. صدق نبوته عليه السلام؛ بما تبين من هجمة شرسة على السنة النبوية في آخر الزمان وإنكارها.
6. رافة الشريعة في التدرج بالمكلفين إلى سمو البشري شيئاً فشيئاً.
7. سعة رحمة الله تعالى وعظيم مغفرته إذا ما قورنت بالعقول البشرية الضيقة، والله الحمد.
8. اهتمام الشريعة بالواقع مع المحافظة على النصوص والقواعد العامة للشريعة في كل موطن.

#### التوصيات

100 انظر: <https://www.alukah.net/sharia/0/112188> ضوابط وعظ العلماء، الضابط الثالث، أخذ بتاريخ 2021/7/7م.

101 انظر: <https://www.alukah.net/sharia/0/112188> ضوابط وعظ العلماء، الضابط الرابع، أخذ بتاريخ 2021/7/7م.

102 أقصد بهذا الضابط مبالغة البعض وتهويلهم لترك بعض السنن كالححية والثوب وهينة الطعام.. إلخ في الوقت الذي يتعاطى الناس الربا وغيره من المحرمات وأكل الميراث. أو تعظيم معصية ظهرت ولم تنتشر، فيقوم الواعظ بنشرها وتهويلها وهي لم تعم ولم تطم، فيساعد في نشرها من غير قصد.

103 قلت: أنكرنا في شبابنا الصور الفوتوغرافية.. ثم تبدل الحال واليوم لا حرج عندنا فيها.. وأنكر البعض عندما ظهر التلفاز هذا الجهاز... وهو اليوم من المنتفعين به، فينبغي التروي وعدم التعجل والنظر في العواقب والمصالح والمفاسد ومراعاة الخلاف.

104 قلت: رجل من الهند أسلم وجاء رمضان فقيل له إن أفطرت يوماً لا يجزئه صيام الدهر.. وهكذا ترك الإسلام بسبب عدم الفهم.

يوصي الباحث بما يلي:

1. أوصي بدراسة الموضوع بدقة وشمولية في رسالة علمية ماجستير أو دكتوراة تركز على الجانب النظري في كتب السنة وشروحاتها، وكذلك على الجانب العملي التطبيقي من خلال جهود الدعاة والمؤسسات الدعوية في المحافظة على الخطاب الديني من الانحراف ومواجهة الشبهات المثارة حول الإسلام في ذلك.
2. توصية للمؤسسات الدينية والشرعية والدعوية كوزارات الأوقاف وكليات الشريعة والدعوة بالاهتمام بإعداد دعاة وإعلاميين وفق مُخَدَّات الخطاب الدعوي المنضبط والمتوازن بعيداً عن التَّطُّع والتشُدُّد المسيء لجوهر رسالة الإسلام الصافية.
3. نوصي طلبة العلم بالاعتناء بالسنة النبوية والاهتمام بمصادرها الجليلة: قراءة وفهماً وتبليغاً وفق طريقة المحدثين في أخذ العلم بجِدِّ مع الشمول للمصادر ابتداءً بالأهم ثم المهم وهكذا.
4. التلطف في الدعوة توفيراً لصاحب الشريعة القائل " إنما أنا رحمة مهداة"<sup>105</sup>
5. تجنب الأحكام على الناس، والتحفظ في الفتوى لخطورتها.
6. البعد عن المتشابهات والعقائد الملبسة، والإبقاء على الفطرة السليمة.
7. معرفة الحق بالحق وترك معرفة الحق بالرجال.
8. التأسي بالسلف الصالح ومطالعة سِيَرِهِم العطرة، لمعرفة فضلهم ومنزلتهم.

#### المصادر والمراجع

##### • القرآن الكريم.

- ابن الأثير: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير ، المولد والوفاة (544 - 606 هـ = 1150 - 1210 ) ، 1399هـ - 1979م، *الكتاب: النهاية في غريب الحديث والأثر*، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، ( د. ط ) بيروت، الناشر: المكتبة العلمية.
- البخاري: أبو عبدالله محمد بن إسماعيل الإمام الحافظ صاحب الجامع الصحيح المعروف بصحيح البخاري، ت 256هـ ، ( د. ت ) اسم *الكتاب: الصحيح المسند ( د. ط ) ( د. م ) ( د. ن )* مصدر الكتاب: موقع الإسلام <http://www.al-islam.com> [ الكتاب مشكول ومرقم آلياً غير موافق للمطبوع وهو متن مرتبط بشرحه ]
- البغدادي: عبد القادر بن عمر البغدادي علامة بالأدب والتاريخ والأخبار. المولد والوفاة (1030 - 1093 هـ = 1620 - 1682م) ( د. ت ) *الكتاب: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب*، ( د. ط ) ( د. م ) ( د. ن ) مصدر الكتاب : موقع الوراق، <http://www.alwaraq.net> [ الكتاب مرقم آلياً غير موافق للمطبوع ]
- البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي، من أئمة الحديث، المولد والوفاة (384 - 458 هـ = 994 - 1066 م) تاريخ النشر: 1423 هـ - 2003 م، *الكتاب: شعب الإيمان*، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه: مختار أحمد الندوي ، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، الطبعة: الأولى، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الترمذي: محمد بن عيسى بن سَورَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، مصنّف كتاب الجامع. حافظ، علم، إمام، بارع. أبو عيسى، المولد والوفاة (209 - 279 هـ، 824 - 892م). ( د. ت ) اسم *الكتاب: سنن الترمذي*، ( د. ط ) ( د. م ) ( د. ن )

<sup>105</sup> كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُنَادِيهِمْ: « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُّهْدَاةٌ » أخرجه الدارمي في سننه 17/1 ح 15 باب كَيْفَ كَانَ أَوَّلَ شَأْنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من المقدمة.

مصدر الكتاب : موقع الإسلام <http://www.al-islam.com> [ الكتاب مشكول ومرقم آليا غير موافق للمطبوع وهو متن مرتبط بشرحه .

الخطيب: محمد عجاج، سنة 1417هـ-1997م. *الكتاب: أصول الحديث علومه ومصطلحه* ، ( د. ط ) ( د. م ) الناشر: دار الفكر .

أبو داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني الإمام، العلم، إمام الإئمة في الحديث. أحد أصحاب كتب الحديث الستة المشهورة. المولد والوفاة (202 . 275 هـ، 817 ؟ . 889 م). ( د. ت ) *الكتاب : سنن أبي داود*، ( د. ط ) ( د. م ) ( د. ن ) مصدر الكتاب : موقع الإسلام <http://www.al-islam.com> [ الكتاب مشكول ومرقم آليا غير موافق للمطبوع وهو متن مرتبط بشرحه ]

الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمرو، ت 538هـ، ( د. ت ) *اسم الكتاب: أساس البلاغة*، ( د. ط ) ( د. م ) ( د. ن ) موقع الوراق <http://www.alwarraq.com> [ الكتاب مرقم آليا غير موافق للمطبوع ]

الزيدي: محمد بن محمد الملقب بمرتضى، الزبيدي ت 1205هـ، ( د. ت ) *تاج العروس من جواهر القاموس*، ( د. ط ) ( د. م ) ( د. ن ) موقع الوراق <http://www.alwarraq.com> [ الكتاب مرقم آليا غير موافق للمطبوع ]

أبو زهو: محمد محمد، من علماء الأزهر الشريف، ( د. ت ) وأستاذ بكلية أصول الدين، *الكتاب: الحديث والمحدثون*، ( د. ط ) ( د. م ) الناشر: دار الفكر العربي

ابن سعد: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء ، البصري ، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى : 230هـ) 1968م، *الكتاب: الطبقات الكبرى*، ط 1، الناشر : دار صادر - بيروت، مصدر الكتاب : موقع الوراق، [ ترقيم الكتاب موافق للمطبوع ] <http://www.alwarraq.com>

السيوطي: عبد الرحمن بن أبا بكر، جلال الدين السيوطي، ت 911 هـ.

( د. ت ) *الكتاب: المزهرة 25/1* ذكر قدح الناس في كتاب العين ( د. ط ) ( د. م ) ( د. ن ) مصدر الكتاب : موقع الوراق، <http://www.alwarraq.com> [ الكتاب مرقم آليا غير موافق للمطبوع ]

( د. ت ) *الكتاب: تدریب الزاوي في شرح تفریب النواوي*، ( د. ط ) ( د. م ) ( د. ن ) مصدر الكتاب: ملتقى أهل الحديث، [www.ahlalhdeth.com](http://www.ahlalhdeth.com) [ الكتاب مرقم آليا غير موافق للمطبوع ]

الشنقيطي: محمد الأمين بن محمد المختار ت 1393هـ، عام النشر: 1415 هـ - 1995 م، *الكتاب: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن 464/1*، ( د. ط ) دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، [ترقيم الكتاب موافق للمطبوع، وهو مشكول وضمن خدمة مقارنة التفاسير] الكتاب مرتبط بنسخة مصورة مخالفة في الترقيم وهي ط عالم الفوائد، بإشراف الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد.

الصاحب بن عباد: أبو القاسم إسماعيل بن عباد بن العباس، الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد، ت 385 هـ، ( د. ت ) *المحيط من اللغة 2 / 378* باب النون، ( د. ط ) ( د. م ) ( د. ن ) مصدر الكتاب: موقع الوراق، <http://www.alwaraq.net> [ الكتاب مرقم آليا غير موافق للمطبوع ]

الغزالي: أبو حامد محمد بن محمد، ت 505هـ، ( د. ت ) *الكتاب: إحياء علوم الدين*، ( د. ط ) الناشر: دائرة الأوقاف والشئون الدينية بدمشق.

- الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، المولد والوفاة (260 - 360هـ، 873-971). (د. ت) *الكتاب: المعجم الكبير*. (د. ط) (د. م) (د. ن) مصدر الكتاب: ملفات وورد على ملتقى أهل الحديث، <http://www.ahlalhdeth.com> [الكتاب مرقم آليا غير موافق للمطبوع]
- الطحان: محمود الطحان - أستاذ الحديث بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الكويت، سنة 1417 هـ - 1996م. - تيسير مصطلح الحديث، ط 9، مكتبة المعارف، الرياض.
- الفيروزآبادي: محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر، أبو طاهر، مجد الدين الشيرازي الفيروزآبادي: من أئمة اللغة والادب. المولد والوفاة (729 - 817 هـ = 1329 - 141 م) (د. ت)، *الكتاب: القاموس المحيط*، (د. ط) (د. م) (د. ن) مصدر الكتاب: موقع الوراق، <http://www.alwarraq.com> [الكتاب مرقم آليا غير موافق للمطبوع]
- القنوجي: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي من رجال النهضة الإسلامية المجددين. المولد والوفاة (1248 - 1307 هـ = 1832 - 1890 م) (سنة 1405 هـ - 1985 م) *الكتاب: الحطة في نكر الصحاح الستة*، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان
- الكردي: العارف بالله محمد أمين بن فتح الله الإربلي الشافعي النقشبندي، واعظ، من أهل إربل. المولد والوفاة (000 - 1332 هـ = 1914 - 000 م) (1372 هـ) *الكتاب: تنوير القلوب*، ط 9، مصدر الكتاب: المكاتب الشهيرة بمصر، ابن ماجة: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد. حافظ كبير ومحدث شهير، متفّق على جلالته وإتقانه. المولد والوفاة (209 - 273 هـ، 824 - 887 م) (د. ت) *اسم الكتاب: سنن ابن ماجة*، (د. ط) (د. م) (د. ن) مصدر الكتاب: موقع الإسلام <http://www.al-islam.com> [الكتاب مشكول ومرقم آليا غير موافق للمطبوع وهو متن مرتبط بشرحه]
- المعجم الوسيط*، (د. ت) مجمع اللغة العربية، المؤلف: إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار، (د. ط) (د. م) دار النشر: دار الدعوة.
- المزي: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، محدث الديار الشامية في عصره. مهر في اللغة، ثم في الحديث ومعرفة رجاله. المولد والوفاة (654 - 742 هـ = 1256 - 1341 م) *الكتاب: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف*، إشراف زهير الشاويش، تحقيق عبد الصمد شرف الدين. (د. ط) المكتب الإسلامي بيروت - لبنان.
- مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري الإمام الحافظ الحجة، المصنف الشهير في الحديث وعلومه، صاحب الجامع الصحيح. ولد وتوفي بنيسابور. (204 - 261 هـ، 820 - 875 م) (د. ت) *الكتاب: صحيح مسلم*، (د. ط) (د. م) (د. ن) مصدر الكتاب: موقع الإسلام <http://www.al-islam.com> [الكتاب مشكول ومرقم آليا غير موافق للمطبوع وهو متن مرتبط بشرحه]
- ابن منظور: أبو الفضل، جمال الدين محمد بن مكرم، ت 711 هـ، (د. ت) *الكتاب: لسان العرب*، ط 1، الناشر: دار صادر - بيروت، مصدر الكتاب: برنامج المحدث المجاني [مرفق بالكتاب حواشي اليازجي وجماعة من اللغويين]
- المباركفوري: أبو العلاء محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري عالم مشارك في أنواع من العلوم. المولد والوفاة (000 - 1353 هـ = 1934 - 000 م) (د. ت) *الكتاب: تحفة الأحوذني شرح سنن الترمذي*، (د. ط) (د. م) (د. ن) مصدر الكتاب: موقع الإسلام، <http://www.al-islam.com> [الكتاب مشكول ومرقم آليا غير موافق للمطبوع]

موسوعة الشعر الإسلامي المؤلف، ( د. ت ) مجموعة من المؤلفين، جمعها وأعدّها : علي بن نايف الشحود، وهي مرتبة إما على الموضوع أو باسم القصيدة نفسها ألف بائياً . أو الشاعر . مما يسهل الرجوع لها ، وقد ناقت هذه القوائد على الألف ، ما بين قصيدة طويلة جداً إلى مقطوعة صغيرة، ( د. ط ) ( د. م ) ( د. ن ) مصدر الكتاب : <http://www.cultural.org.ae> الموسوعة الفقهية الكويتية الطبعة: ( من 1404 - 1427 هـ )، ( د. ط ) صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، [الكتاب مشكول وترقيمه موافق للمطبوع ومذيل بالحواشي]

الميداني: عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني ت 1425هـ، ( د. ت ) الكتاب : البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونه ( د. ط ) ( د. م ) ( د. ن )

النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي الكبير، القاضي الإمام شيخ الإسلام، أحد الأئمة المبرزين والحفاظ المتقنين والأعلام المشهورين. المولد والوفاة (215-303 هـ، 830 - 915م) ( د. ت ) اسم الكتاب : سنن النسائي الصغرى، ( د. ط ) ( د. م ) ( د. ن ) مصدر الكتاب: موقع الإسلام <http://www.al-islam.com> [الكتاب مشكول ومرقم آلياً غير موافق للمطبوع وهو متن مرتبط بشرحه ]

أبو نعيم: أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني ت 430 هـ ، ( د. ت ) الكتاب : حلية الأولياء، ( د. ط ) ( د. م ) ( د. ن ) مصدر الكتاب : موقع الوراق <http://www.alwarraq.com> [الكتاب مرقم آلياً غير موافق للمطبوع ]

## مواقع النت

<https://www.researchgate.net/publication> أخذ بتاريخ: 2021/11/28م تجديد الخطاب الديني المعاصر، وانعكاساته على الأمن الفكري للمجتمع، أ. د. رعد حميد توفيق، الجامعة العراقية، كلية العلوم الإسلامية. (و) م. م. نور علي إبراهيم، كلية الإمام الأعظم الجامعة، نشر: مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية، 2018م. مجلة علمية فصلية محكمة.

<https://www.iasj.net/iasj/pdf> أخذ بتاريخ 2021/11/27م. بعنوان: واقع الخطاب الديني واطروحات تجديده. أ. م. د. عبد السلام محمد السعدي. (و) أ. م. د. فلاح خلف كاظم الزهيري. المجلة السياسية والدولية .

قضايا ومعوقات تجديد الخطاب الديني <https://www.al-watan.com/Writer/> أخذ بتاريخ 2021/11/27م، د. عبد الحميد إسماعيل الأنصاري عميد كلية الشريعة والقانون بجامعة قطر سابقاً ، ونشر ذلك في الوطن: صوت المواطن العربي.

<https://www.neelwafurat.com/itempage> وهي دراسة تحليلية مقارنة لمواكبة الظروف والتغيرات المستجدة في الدعوة.

أحمد الشافي في موقع مغرس مواصفات وضوابط الواظح الناجح وأخذ بتاريخ 2021/7/7 <https://www.maghras.com/attajdid/>

<https://www.noor-book.com/%> أخذ بتاريخ 2021/12/4م. ابن عثيمين أصول تفسير

## قائمة المراجع المرومنة:

The Holy Quran.

Ibn al-Atheer: Majd al-Din Abu al-Saadat al-Mubarak ibn Muhammad al-Jazari Ibn al-Atheer, Birth and Death (544-606 AH = 1150-1210), 1399 AH - 1979 AD, The Book: The End in Strange Hadith and Athar, (in Arabic), Investigation: Taher Ahmad Al-Zawi - Mahmoud Muhammad Al-Tanahi (Dr. i) Beirut, Publisher: Scientific Library.

Al-Bukhari: Abu Abdullah Muhammad bin Ismail, Imam Al-Hafiz, owner of the Sahih Al-Jami', known as Sahih Al-Bukhari, (in Arabic) d. 256 AH, (D. T) Book name: Al-Sahih Al-Musnad (D. T) (D. M) (D. N) Source of the book: Website Islam <http://www.al-islam.com> [The book is formatted

and numbered automatically and is not compatible with the publication, and it is a text linked to its explanation].

Al-Baghdadi: Abdul Qadir bin Omar Al-Baghdadi is a sign of literature, history and news. Birth and Death (1030-1093 A.H. = 1620-1682 A.D.) (D. T) The Book: The Treasury of Literature and the Pulp of Lisan Al Arab, (in Arabic) (D. I) (D. M) (D. N) Book Source: Al-Warraaq website, <http://www.alwaraq.net/> [The book is automatically numbered and does not correspond to publication].

Al-Bayhaqi: Ahmad bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khusrujerdi Al-Khorasani, Abu Bakr Al-Bayhaqi, one of the imams of hadith, birth and death (384 - 458 AH = 994 - 1066 AD) Publication date: 1423 AH - 2003 AD, book: People of Faith, (in Arabic) verified He reviewed his texts and extracted his hadiths: Dr. Abd al-Ali Abd al-Hamid Hamid, supervised by: Mukhtar Ahmad al-Nadawi, owner of the Salafi House in Bombay - India, Edition: First, Publisher: Al-Rushd Library for Publishing and Distribution in Riyadh, in cooperation with the Salafi House in Bombay, India.

Al-Tirmidhi: Muhammad bin Issa bin Surah bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Tirmidhi, compiler of the book Al-Jami'. (in Arabic) Hafez, knowledge, imam, skilled. Abu Issa, birth and death (209 - 279 AH, 824 - 892 AD). (D.T) Book name: Sunan Al-Tirmidhi It is a text linked to his explanation.

Al-Khatib: Muhammad Ajaj, year 1417 AH - 1997 AD. The book: The Origins of Hadith, its Sciences and Terminology, (in Arabic) (Dr. I) (Dr. M) Publisher: Dar Al-Fikr.

Abu Dawud: Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani, Imam, Al-Alam, Imam of the Imams in Hadith. One of the authors of the six famous hadith books. Birth and death (202 - 275 AH, 817? - 889 AD). (D.T) The book: Sunan Abi Dawood, (in Arabic) (D.T) (D.M) (D.N) The source of the book: Islam website <http://www.al-islam.com> [The book is formatted and numbered automatically and does not correspond to the publication It is a text linked to its explanation].

Al-Zamakhshari: Abu al-Qasim Mahmoud bin Amr, d. 538 AH, (d. T) Book name: The basis of rhetoric, (in Arabic) (d. i) (d. m) (d. n) Al-Warraaq website <http://www.alwaraq.com> [The book is automatically numbered and does not correspond to publication].

Al-Zubaidi: Muhammad bin Muhammad, nicknamed Murtada, Al-Zubaidi, d. 1205 AH, (D. T.) The Crown of the Bride from the Jewels of the Dictionary, (in Arabic) (D. T) (D. M) (D. N) Al-Warraaq website <http://www.alwaraq.com> [The book is automatically numbered and does not correspond to publication].

Abu Zhou: Muhammad Muhammad, one of the scholars of Al-Azhar Al-Sharif, (D. T.) and a professor at the Faculty of Fundamentals of Religion, the book: Hadith and Hadiths, (in Arabic) (D. I) (D. M) Publisher: Dar Al-Fikr Al-Arabi.

Ibn Saad: Abu Abdullah Muhammad bin Saad bin Mani' al-Hashemi with loyalty, al-Basri, al-Baghdadi known as Ibn Saad (died: 230 AH) 1968 AD, the book: The Great Layers, (in Arabic) 1st Edition, Publisher: Dar Sader - Beirut, book source: Al-Warraaq website, [The numbering of the book corresponds to the publication] <http://www.alwaraq.com> .

Al-Suyuti: Abd al-Rahman bin Abu Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti, died in 911 AH.

(D. T) The book: Al-Mizhar 1/25 mentioned the people's cup in the book Al-Ain (in Arabic) (D. T) (D. M) (D. N) Source of the book: Al-Warraaq website, <http://www.alwaraq.com> [The book is numbered automatically not compatible with print].

(D. T.) The book: Training the narrator in explaining Taqreeb Al-Nawawi, (in Arabic) (D. T) (D. M) (D. N) Book source: Ahl Al-Hadith Forum, [www.ahlalhadith.com](http://www.ahlalhadith.com) [The book is automatically numbered and does not correspond to the publication].

Al-Shanqiti: Muhammad Al-Amin bin Muhammad Al-Mukhtar, d. 1393 AH, year of publication: 1415 AH - 1995 AD, the book: Adwa' al-Bayan fi clarification of the Qur'an with the Qur'an (in Arabic) 1/464, (Dr. i) Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution Beirut - Lebanon, [book numbering Agree with the publication, and it is a problem and within the service of comparing

interpretations] The book is linked to an illustrated copy that is different in numbering, which is “The World of Benefits”, under the supervision of Sheikh Bakr bin Abdullah Abu Zaid.

Al-Saheb bin Abbad: Abu Al-Qasim Ismail bin Abbad bin Al-Abbas, Al-Talaqani, known as Al-Sahib bin Abbad, d. 385 AH, (d. T) Al-Mohit from Language (in Arabic) 2/378 Bab Al-Nun, (d. i) (d. m) Dr. N) Book source: Al-Warraaq website, <http://www.alwaraq.net> [The book is automatically numbered and does not correspond to the publication].

Al-Ghazali: Abu Hamid Muhammad bin Muhammad, d. 505 AH, (d. T) The book: The Revival of Religious Sciences, (in Arabic) (D. i) Publisher: Department of Endowments and Religious Affairs in Dubai.

Al-Tabarani: Suleiman bin Ahmed bin Ayyub bin Mutair Al-Lakhmi Al-Shami, Abu Al-Qasim Al-Tabarani, born and died (260-360 AH, 873-971). (D.T) The Book: The Great Dictionary. (in Arabic) ( d. i ) ( d. m ) ( d. n) Source of the book: files and received on the Forum of Ahl al-Hadith, <http://www.ahlalhdeth.com> [The book is automatically numbered and does not correspond to the publication].

Al-Tahhan: Mahmoud Al-Tahan - Professor of Hadith at the College of Sharia and Islamic Studies, Kuwait University, in the year 1417 AH - 1996 AD. - Facilitating the term hadith, (in Arabic) 9th edition, Knowledge Library, Riyadh.

Al-Firouzabadi: Muhammad bin Yaqoub bin Muhammad bin Ibrahim bin Omar, Abu Taher, Majd Al-Din Al-Shirazi Al-Firouzabadi: one of the imams of language and literature. (in Arabic) Birth and Death (729 - 817 A.H. = 1329 - 141 A.D.) (D. T), the book: The Ocean Dictionary, (D. I) (D. M.) (D. N) Source of the book: Al-Warraaq website, <http://www.alwarraq.com> [The book is automatically numbered and does not correspond to publication].

Al-Qanuji: Abu Al-Tayyib Muhammad Siddiq Khan bin Hassan bin Ali bin Lutf Allah Al-Husseini Al-Bukhari Al-Qanuji is one of the reformed men of the Islamic Renaissance. Birth and Death (1248 - 1307 AH = 1832 - 1890 AD) (1405 AH - 1985 AD) Book: Al-Hata fi Zikr Al-Sahih Al-Sittah, (in Arabic), Edition 1, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut – Lebanon.

Al-Kurdi: The Knower of God Muhammad Amin bin Fathallah Al-Erbili Al-Shafi'i Al-Naqshbandi, a preacher, from the people of Erbil. Birth and Death (000 - 1332 AH = 000 - 1914 AD) (1372 AH) Book: Tanweer al-Qulub, (in Arabic) 9th Edition, Source of the book: The famous offices in Egypt.

Ibn Majah: Ibn Majah Abu Abdullah Muhammad bin Yazid al-Qazwini, and Maja was the name of his father Yazid. A great hafiz and a famous hadeeth, whose majesty and mastery are agreed upon. Birth and Death (209 - 273 AH, 824 - 887 AD) ( d. T) Book name: Sunan Ibn Majah, (in Arabic) ( d. i ) ( d. m ) ( d. n) Book source: Islam website <http://www.al-islam.com> [The book is formatted and numbered automatically, not compatible with the publication, and it is a text linked to its explanation]

The Intermediate Lexicon, (Dr. T.) The Arabic Language Academy, (in Arabic) the author: Ibrahim Mustafa, Ahmed Al-Zayyat, Hamed Abdel-Qader, and Muhammad Al-Najjar, (Dr. T.) (Dr. M) Publishing House: Dar Al-Da`wah.

Al-Mazi: Jamal Al-Din Abu Al-Hajjaj Yusuf bin Abdul-Rahman Al-Mazi, the modernizer of the Levant countries in his time. A dowry in language, then in hadith and knowledge of his men. Birth and Death (654 - 742 AH = 1256 - 1341 AD) The book: Tuhfat al-Ashraf with the knowledge of the parties, supervised by Zuhair al-Shawish, (in Arabic) investigated by Abd al-Samad Sharaf al-Din. (Dr. I) The Islamic Bureau of Beirut - Lebanon.

Muslim: Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Qushayri Al-Nisaburi, the imam Al-Hafiz Al-Hujjah, the famous compiler of Hadith and its sciences, the author of the Sahih Mosque. He was born and died in Nishapur. (204 - 261 A.H., 820 - 875 A.D.) (D. T.) The Book: Sahih Muslim, (in Arabic) (D. I) (D. M.) (D. N) Source of the book: Islam website <http://www.al-islam.com> [The book is formatted and numbered automatically, which is not compatible with the publication, and it is a text linked to its explanation].

Ibn Manzoor: Abu al-Fadl, Jamal al-Din Muhammad ibn Makram, d. 711 AH, (d. T) Book: Lisan al-Arab, (in Arabic) Edition 1, Publisher: Dar Sader - Beirut, Book Source: Free Muhaddith Program [Attached to the book footnotes Yaziji and a group of linguists].

Al-Mubarakpuri: Abu Al-Ala Muhammad bin Abdul-Rahman bin Abdul-Rahim Al-Mubarakpuri, a scientist involved in various types of sciences. Birth and Death (000 - 1353 AH = 000 - 1934 AD) (d. T) Book: Tuhfat Al-Ahwadhi Sharh Sunan Al-Tirmidhi, (in Arabic) (Dr. I) (D. M) (D. N) Source of the book: Islam website, [http:// www.al-islam.com /](http://www.al-islam.com/) [The book is formatted and numbered automatically and does not correspond to publication].

The Encyclopedia of Islamic Poetry the author, (in Arabic) (D. T.) A group of authors, compiled and prepared by: Ali bin Nayef Al-Shahoud, and it is arranged either on the subject or in the name of the poem itself, Alif Ba'i. or the poet. Which makes it easy to refer back to them, and these poems contradict a thousand, between a very long poem to a small piece, (d. i) (d. m) (d. n) Source of the book: <http://www.cultural.org.ae> .

Kuwaiti Fiqh Encyclopedia (in Arabic), Edition: (from 1404 - 1427 AH), (D. i) Issued by: The Ministry of Endowments and Islamic Affairs - Kuwait, [The book is framed and numbered in agreement with the publication and appended to the footnotes].

Al-Maidani: Abdul Rahman Hassan Habanka Al-Maidani, d. 1425 AH, (D. T.) The book: Arabic Rhetoric: (in Arabic) Its Foundations, Sciences and Arts (Dr. T) (D. M) (D. N).

An-Nasa'i: Abu Abd al-Rahman Ahmad Ibn Shuaib Ibn Ali al-Khorasani al-Nisa'i al-Kabir, the imam judge, Sheikh al-Islam, one of the distinguished imams, master preservers, and well-known scholars. Birth and Death (215-303 A.H., 830-915 A.D.) (D. T) Book Name: Sunan An-Nasa'i Al-Soghra, (in Arabic) (D. I.) (D. M.) (D. N) Book source: Islam website [http://www. al-islam.com](http://www.al-islam.com) [The book is formatted and numbered automatically, which is not compatible with the publication, and it is a text linked to its explanation].

Abu Naim: Ahmad bin Abdullah bin Ahmed bin Ishaq bin Musa bin Mahran Al-Asbahani, d. 430 AH, (d. T.) Book: Hilyat al-Awliya', (in Arabic) (d. i) (d. m) (d. n) Source of the book: website Al-Warraq <http://www.alwarraq.com> [The book is automatically numbered and does not correspond to publication].

### Net Sites:

<https://www.researchgate.net/publication> Taken on: 28/11/2021AD Renewing the contemporary religious discourse, and its implications for the intellectual security of society, a. Dr.. Raad Hamid Tawfiq, Iraqi University, College of Islamic Sciences. (f) M. M. Noor Ali Ibrahim, The Great Imam University College, published: Anbar University Journal of Islamic Sciences, 2018. Refereed Quarterly Scientific Journal. (in Arabic)

<https://www.iasj.net/iasj/pdf> taken on November 27, 2021 AD. Entitled: The reality of religious discourse and the proposals for its renewal. a. M. Dr.. Abdul Salam Mohammed Al Saadi. (f) a. M. Dr.. Falah Khalaf Kazem Al-Zuhairi. Political and International Journal. (in Arabic)

Issues and Obstacles to Renewing Religious Discourse <https://www.al-watan.com/Writer/> Taken on November 27, 2021 AD, Dr. Abdul Hamid Ismail Al-Ansari, former Dean of the College of Sharia and Law at Qatar University, and published this in Al-Watan: The Voice of the Arab Citizen. (in Arabic)

<https://www.neelwafurat.com/itempage>, which is a comparative analytical study to keep abreast of the new circumstances and changes in the call. (in Arabic)

Ahmed Al-Shafi on the website Maghrs, the specifications and regulations of a successful preacher, taken on 7/7/2021 AD <https://www.maghrss.com/attajdid/> (in Arabic)

<https://www.noor-book.com/%> taken on 4/12/2021AD. Ibn Uthaymeen, the origins of interpretation(in Arabic).